الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: اقتصاد

التخصص: نقدي وبنكي

أثر متغيرات عناصر المركز المالي على رخصة المصارف الاسلامية العاملة في الجزائر

من إعداد الطالبتين:

- عثمانية كوثر
- خير الله رانيا

إشراف الدكتور:

عدنان محيريق

لجنة المناقشة

د. مرزوقي مرزوق	أستاذ محاضر –أ–	جامعة الشهيد حمة لخضر –الوادي	رئيسا
د. عدنان محيريق	أستاذ محاضر –أ–	جامعة الشهيد حمة لخضر –الوادي	مشرفا
د. مدخل خالد	أستاذ محاضر –أ–	جامعة الشهيد حمة لخضر –الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: **2022/2021** م

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من لم يشكر الناس لم يشكر الله

صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالحمد الله على إحسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما لشأنه ونشهد أن سيدنا ونبينا محمد عبده ورسوله الداعي إلى رضوانه

-صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه واتباعه وسلم-

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع أتقدم بجزيل الشكر إلى من شرفنا بإشرافه على عملنا الدكتور

"عدنان محيريق"

الذي لن تكفي حروف هذا العمل لإيفائه حقه بصبره الكبير علي، ولتوجيهاته العلمية التي لا تقدر بثمن والتي ساهمت بشكل كبير في إتمام واستكمال هذا العمل إلى كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير كما أتوجه بخالص شكري وتقديري إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على إنجاز واتمام هذا العمل.

"رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

إهداء

إلى روح أبي الطاهرة رحمه الله

إلى التي تحمل اخف كلمة نطق بها السان

ونبع منها الحنان لكي امي الحبيبية

أسأل الله ان يطيل في عمرها وان يمنحها العافية ويجعل عاقبتها

الجنة عرضها السموات والارض .

الى القلوب التي احاطتني بالرعاية ورافقتني

في دروب الحيات اخوتي واخواتي

وإلى كل من مد لنا يد العون في هذا العمل .

إلى هؤلاء وأولئك أهدي ثمرة جهدي .

رانيا

rawpixel

الإهداء

إلى التي تحمل اخف كلمة نطق بها السان

ونبع منها الحنان لكي امي الحبيبية

إلى صاحب القلب الكبير الذي كان

هويتي حيثما اسير وعلمني الخير على خطى المصطفى لك أبي

الغالي

أسأل الله ان يطيل في عمرهما وان يمنحهما العافية ويجعل عاقبتهما

الجنة عرضها السموات والارض.

الى القلوب التي احاطتني بالرعاية ورافقتني في دروب الحيات

اخوتي واخواتي

وإلى كل من مد لنا يد العون في هذا العمل.

إلى هؤلاء وأولئك أهدي ثمرة جهدي

كوثر

rawpixel

فهرس الموضوعات

شكر وعرفان	
اهداء	
فهرس المحتويات	
مقدمة	أ
الفصل الأول: المصارف الإسلامية في الجزائر	
تمهيد	06
المبحث الأول: المصارف الاسلامية في الجزائر	07
المطلب الأول: نشأة وتطور المصارف الإسلامية في الجزائر	07
المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية الجزائرية	12
المبحث الثاني: صياغة المؤشرات المالية للبنوك الإسلامية	16
المطلب الأول: مؤشرات المركز المالي في البنوك الإسلامية	18
المطلب الثاني: صياغة مؤشرات الربحية في البنوك الاسلامية	21
المبحث الثالث: الدراسات السابقة	23
المطلب الأول: الدراسات المتعلقة بالمتغيرات المركز المالي	25
المطلب الثاني: الدراسات المتعلقة بربحية المصارف الإسلامية	26
خلاصة الفصل	27
الفصل الثاني	
المبحث الأول: واقع المؤشرات المالية للمصارف الإسلامية في الجزائر	29
المطلب الأول: نشاط البنوك الإسلامية	29
المطلب الثاني: قيمة المنتجات الإسلامية	35
المطلب الثالث: مؤشرات ربحية البنوك الإسلامية	39

المبحث الثاني: الخلفية النظرية لدراسة التطبيقية	41
المطلب الأول: الارتباط مفهومه وقياسه	44
المطلب الثاني: الانحدار الخطي البسيط مفهومه الفرضيات النموذج	52
المطلب الثالث: تقدير معاملات الانحدار بطريقة المربعات الصغرى خواص	52
الخاتمة	53
قائمة المراجع	58

المقدمة

المقدمة

تعتبر البنوك باختلاف أنواعها الدعامة الأساسية لأي جهاز مصرفي وطريق نحو الخوض في مجال النظام المصرفي الذي يشمل مجمل المؤسسات المصرفية وما تحمله من شتى الأنظمة والقوانين السارية المفعول، فالبنوك التجارية هي ركيزة جد مهمة لسير النشاط الاقتصادي لدولة ما مهما كانت الاعتبارات التي تحملها في جعبتها .حيث يعتبر تحقيق الأرباح وتعظيمها احد الأهداف الأساسية إذا لم يكن الهدف الأساسين التي تسعي إليه البنوك التجارية إذا أن تحقيق مثل هذه الأرباح يمكنها من المحافظة على إستمراريتها وبقائها وتدعيم مركزها المالي، وزيادة حقوق ملكيتها وتعزيز ملائمتا وسيولتها مما تزيد من قدرتها على مواجهة الأخطار والالتزامات التي تواجهها وذلك خلافا للخسائر التي تؤدي إلى تردي أوضاع المصارف المالية وتأكل حقوق ملكيتها وتعرضها للعسر المالي والتعثر مما قد يقضي إلى تصفيتها .تعد الربحية هدفا أساسيا لجميع المؤسسات المالية وامرأ ضروريا لبقائها واستمرارها، فهي احد أهم المصادر الرئيسية لتوليد رأس المال، حيث أنها تعمل على زيادة ثقة أصحاب الودائع بالمصرف والمستثمرين المرتقبين وتشجيع أصحاب رؤوس الأموال على الاكتتاب في المصرف بالإضافة إلى أنها تستخدم كمقياس لأداء إرادة المصرف حيث تعطي مؤشرات قوية للجهات الرقابية بان المصرف يشير في الاتجاه الصحيح، فهي تعطي فكرة عامة عن مدى كفاية هذا المصرف في إدارة مشاريعه إضافة إلى أن معظم هذه المصارف تواجه مشكلة الموازنة مابين عوامل السيولة التي تعد أكثر العوامل المؤثرة في ربحية المصرف .ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ما هو أثر متغيرات عناصر المركز المالي في ربحية المصارف الاسلامية العاملة في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية :يتفرع التساؤل أعلاه إلى الأسئلة التالية :

ما العلاقة بين السيولة النقدية والربحية لبنك سوسييتي جنرال الجزائر؟

هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة الرافعة المالية والربحية في بنك سوسييتي جنرال الجزائر؟

ما العلاقة بين نسبة هامش الربح والربحية لبنك سوسييتي جنرال الجزائر ؟

الفرضيات :

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة النقدية والربحية لبنك الاسلامية العاملة في الجزائر .

✓ توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة الرفعة المالية والربحية في لبنك الاسلامية العاملة في الجزائر .

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة هامش الربح والربحية لبنك لبنك الاسلامية العاملة في الجزائر .

مبررات اختيار الموضوع :إن اختبار موضوع البحث له أسباب موضوعية وأخري ذاتية وهي كالتالي:

1.الرغبة الشخصية للبحث في هذه الموضوع

2.إن السبب لاختبار الموضوع هو انه في مجال التخصص، ومن المواضيع المهمة التي تخدم المجال المصرفي.

3.يعتبر موضوع الربحية المصرفية من أهم المواضيع في مجال البنكي ومتطلبا أساسا خاصة في الوقت الحالي .

4.السعي إلى فهم الربحية المصرفية والتحكم في آلية وطرق قياسها، وبالتالي فهم جانب أساسي في العمل المصرفي .

5.أهداف الدراسة وأهميتها :

الأهداف :

✓التعرف على العوامل المؤثرة على ربحية البنوك التجارية .

✓إلقاء الضوء على المصارف التجارية والمؤشرات التي تستخدم في قياس أدائها .

✓الوقوف على مصادر أموال المصارف التجارية واستخداماتها تهدف التعرف على واقع هذه المصادر وأساليب استخدمها وتأثير ذلك على أداء الجهاز المصرفي .

✓التنبؤ بربحية المصارف التجارية من خلال العوامل المؤثرة عليها باستخدام النموذج المنتج من الدراسة

✓الخروج بتوصيات من شانها المحافظة على أرباح المصارف التجارية وتحسين ربحيتها ومعالجة الأسباب التي تؤدي إلى تحقيق خسائر أو تخفيض ربحيتها.

أهمية الدراسة :

✓تساهم في تسلط الضوء على احد المواضيع الهامة والمتعلقة بالعوامل المؤثرة على الربحية المصارف التجارية، تهدف تعزيز هذه الربحية مما يحقق مصدر اطمئنان للمستثمرين وموضع ثقة للجهات الرسمية، وتعزيز للبيئة الاستثمارية .

✓تساهم في تقدير معلومات مفيدة تساعد متخذي القرار في الجهات ذات العلاقة للمساعدة في وضع السياسات المصرفية التي تدعم في متطلبات الربحية .

✓تفتح المجال أمام دراسات أخري لتتناول بالدراسة العوامل الخارجية المؤثرة على ربحية المصارف، كما أن هذه الدراسة ستكون ذات فائدة كبيرة للباحثين.

الدراسات السابقة:

فيما يتعلق بالدراسات السابقة لموضوعنا فلقد تمكنا من الاطلاع على الاعمال التالية:

1 **دراسة:** دحاك عبد النور، إشكالية انشاء الشبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية بين الوضعية البنكية والمعيارية الشرعية، مقال مقدم بجامعة مولود معمري بتيزي وزو، 2022/2021.

2 **دراسة:** ركيبي سوهيلة، دور البنوك الإسلامية في دعم المصرف الاسلامي العامل في الجزائر في الجزائر، مذكرة ماستر بجامعة مولود معمري بتيزي وزو، 2018/2017.

3 **دراسة:** مقلاتي عليمة، البنوك الإسلامية في الجزائر، مذكرة ماستر بجامعة بجاية، 2015/2014.

الفصل الأول:

المصارف الإسلامية

في الجزائر

تمهيد:

البنوك الإسلامية في مؤسسات مصرفية تعمل في إطار إسلامي، وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بيها الشريعة الإسلامية، وتهدف إلى تحقيق التنمية على أسس شرعية صحيحة، وتسعى الي تصحيح وظيفة راس المال في المجتمع وتقويم السبل في توظيف الأموال كما تهدف إلى تدريب الأفراد على ترشيد إنفاقهم وتحفزيهم على الادخار وتنمية اموالهم، السلام على التكافل بين أفراد المجتمع بالدعوة الي أداء الواجبات الشرعية عن طريق جميع الأموال وإنفاقها كالزكاة والصدقة.

ولقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث حيث خصصننا المبحث الأول للحديث عن المصارف الاسلامية في الجزائر أما المبحث الثاني فلقد تطرقنا إلى صياغة المؤشرات المالية للبنوك الإسلامية أما اخر المباحث فقد خصصناه للدراسات السابقة.

المبحث الأول: المصارف الاسلامية في الجزائر

المطلب الأول: نشأة وتطور المصارف الإسلامية في الجزائر[1]

تعتبر البنوك الإسلامية تجربة حديثة نسبيا في العالم الإسلامي، وقد جاءت تلبية للحاجة الملحة لمؤسسات مصرفية تلبي احتياجات المسلمين، في نفس الوقت تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية بعيدا عن المعاملات الربوية للبنوك التقليدية .

يعود تاريخ ظهور مؤسسات التمويل الإسلامي حسب بعض الدراسات إلى سنة 1940 في ماليزيا التي أنشأت فيها صناديق للادخار بدون فائدة، وفي سنة 1950 انتقلت فكرة اعتماد صيغ تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية إلى دولة باكستان.

لكن المحاولات الجادة في العصر الحديث لإنشاء بنوك تقدم خدمات وأعمال مصرفية تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، بدأت العام 1963 من خلال تجربة بنوك الادخار المحلية التي ظهرت في صعيد مصر بمحافظة الدقهلية على يد الدكتور أحمد عبد العزيز النجار.

لقد اعتمدت بنوك الادخار المحلية في عملها على أساس تجميع المدخرات لصغار الفلاحين وإعادة توظيفها على أساس المشاركة بعيدا عن سعر الفائدة سواء أخذا أو عطاءا .وقد عرفت هذه التجربة رغم قصرها أربع سنوات نجاحا تجسد في بلوغ عدد المودعين تسعة وخمسين ألف مودع خلال ثلاث سنوات فقط، إلا أن هذه التجربة الواعدة لم يكتب لها الاستمرار نتيجة لعوامل سياسية وإدارية.

وعرفت باكستان في نفس الوقت تجربة أخرى على يد الشيخ أحمد ارشاد مدعوما من ملك السعودية فيصل والشيخ أمين الحسيني .اعتمدت هذه التجربة مقاربة أخرى من خلال محاولة تحويل البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية لا تتعامل بالربا، مع الإبقاء على الآليات المعمول بها في هذه البنوك، لكن هذه المحاولة لاقت مصير سابقتها حيث لم تستمر أكثر من عدة أشهر.

[1] محمود الوادي، حسين سمحان، المصارف الاسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، الطبعة الثالثة، دار المسيرة لنشر والتوزيع والطباعة، عمان – الاردن 2009، ص42-43.

في عام 1970 قدم كل من الوفد المصري والباكستاني اقتراحا بإنشاء بنك إسلامي دولي أو اتحاد دولي للبنوك الإسلامية، وذلك خلال المؤتمر الثاني لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كراتشي بباكستان، وقد تم دراسة المشروع وتقديم تقرير ينص على ضرورة تطوير نظام إسلامي بديل للنظام التربوي.

وشهد العام 1971 تأسيس بنك ناصر الاجتماعي الذي بدأ بممارسة نشاطاته المصرفية عمليا عام1972 ، ونص قانونه التأسيسي على عدم التعامل بالفائدة .قد استرعت هذه التجربة اهتماما كبيرا جعلها تدرج على جدول أعمال اجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية عام 1972 في مدينة جدة الذي درس إمكانية إقامة بنوك إسلامية محلية بنك إسلامي دولي.

في عام1973 ، طرح في اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية في مدينة جدة فكرة إقامة بنوك إسلامية تعمل على تقديم خدمات مصرفية متكاملة، كما ناقش المجتمعون مناقشة تفصيلية الجوانب النظرية والعملية لإقامة نظام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية .وقد لاقت هذه الفكرة الترحيب والقبول، حيث انتهى الاجتماع إلى ضرورة وضعها موضع التنفيذ.

عرف العمل المصرفي الإسلامي بدايته الفعلية في عام 1975 عندما صدر المرسوم الأميري بتأسيس بنك دبي الإسلامي الذي تميز بتوفير خدمات مصرفية متكاملة .وتم في نفس السنة تأسيس البنك الإسلامي للتنمية وهو مؤسسة دولية لتمويل التنمية تشارك فيها جميع الدول الإسلامية.

توالى بعد ذلك تأسيس البنوك الإسلامية المحلية في مختلف الدول، حيث عرفت الصناعة المصرفية الإسلامية نموا سريعا على امتداد العقود الأربعة الماضية، فبعد أن كان عدد البنوك الإسلامية ثلاثة بنوك في عام 1975 انتقل الرقم إلى نحو 520 مؤسسة وبنكا إسلاميا حول العالم بنهاية العام 2012موزعة على أكثر من 60 دولة مع توقعات بالوصول إلى 900 مؤسسة بنكية بحلول عام 2015 يتركز معظمها في الدول العربية وتحديدا في دول الخليج العربي.

عرفت موجودات البنوك الإسلامية نموا كبيرا بحيث من المتوقع أن تبلغ أصولها بحلول عام 2014تريليون دولار بمعدل نمو يبلغ 19 % سنويا أي بسرعة أكبر بكثير من البنوك التقليدية، مما

جعل المؤسسات المالية المختصة تتوقع بأن تصل أصول الصيرفة الإسلامية بنهاية عام 2014 إلى 2 تريليون دولار.

هذه المستويات الكبيرة من النمو والمستقبل الواعد الذي ينتظر قطاع الصيرفة الإسلامية إضافة إلى الرغبة في تجنب البنوك الربوية، جعل بعض الدول تقوم بأسلمة نظامها المصرفي بالكامل، بحيث أصبحت جميع المؤسسات المصرفية فيها تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بدون تعامل بالفائدة سواء أخذا أو عطاءا كما هو الحال في السودان وباكستان وإيران.

كما بدأت البنوك المركزية في مختلف الدول تولي اهتماما بقطاع المصارف الإسلامية وتصدر تشريعات خاصة بها، كالمملكة المغربية التي عرفت مؤخرا اصدار القانون المنظم لعمل البنوك الإسلامية، في انتظار انطلاقتها الفعلية.[1]

مما تنبغي الإشارة إليه أن البنوك الإسلامية لا يقتصر وجودها على البلدان العربية الإسلامية، بل أصبحت منتشرة في جميع أنحاء العالم، فمدينة لندن أصبحت مركزا ماليا هاما للتمويل الإسلامي، حيث يوجد في بريطانيا ثلاثة بنوك مطابقة بالكامل لأحكام الشريعة الإسلامية تأسست منذ عام 2004م إضافة إلى عشرين بنكا تقدم الخدمات الإسلامية من خلال نوافذ خاصة أو فروع إسلامية.

وقد دفعت مؤشرات النمو الكبيرة التي تحققها الصناعة المصرفية الإسلامية عدة دول غربية أخرى إلى التفكير جديا في دخول هذا السوق الواعد، وخاصة بعد الأزمة الإقتصادية العالمية التي أثبتت هشاشة النموذج الرأسمالي الغربي.[2]

المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية الجزائرية

إن المصارف الإسلامية تقوم بصياغة الكثير من الخدمات والتسهيلات، فالمصارف الإسلامية تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الاستثمار في مقدمة

[1] خالد خديجة، دفاتر MECAS، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، العدد الأول، 2005، ص100- 120.

[2] زكريا عزري، زبير بوقرة، واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وآليات تطويرها، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر علوم تجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، 2017- 2018، ص 15.

العمليات، وللاستثمار الإسلامي طرقا وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال.

ومن أبرز صيغ التمويل:

أولاً: المضاربة

1- مفهومها

كلمة المضاربة مأخوذة من الضرب في الأرض أي السير فيها، وتسمى عند أهل المدينة بالقراض من كلمة قرض، وتعرف المضاربة بأنها عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والأخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد. وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال. وبالنسبة للمضاربة المصرفية فهي شراكة بين عميل (مضارب) أو أكثر والمؤسسة المالية (1). بحيث يوكل الأول والثاني بالعمل والتصرف في ماله بغية تحقيق الربح، على أن يكون توزيع الأرباح حسب الإتفاق المبرم بينهما في عقد المضاربة، وتتحمل المؤسسة المصرفية كافة الخسائر التي قد تنتج عن نشاطاتها مالم يخالف المضارب نصوص عقد المضاربة([2]).

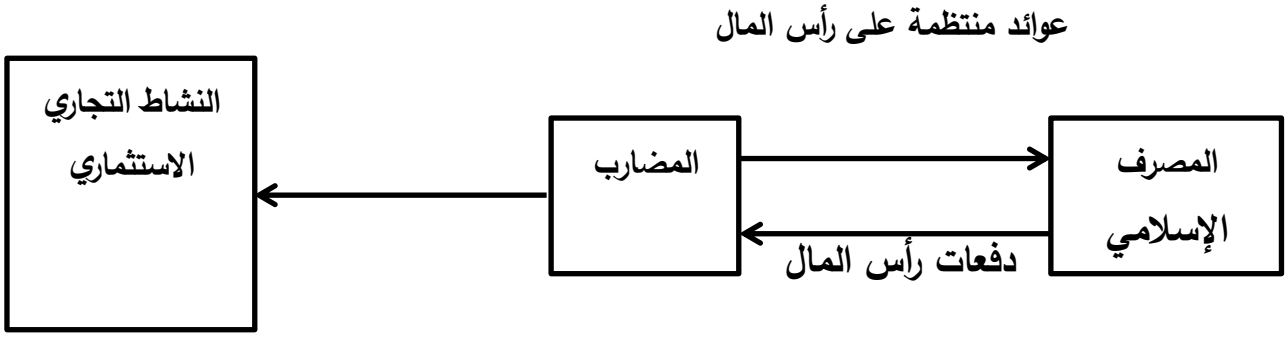

(1) إرشيد، محمود عبد الكريم، **الشامل في عمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس، عمان ،2007، ط2، ص40،41.

(2) شلهوب، محمد علي، شؤون **النقود وأعمال البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص432.

2- أنواع المضاربة(1)

المضاربة نوعان:

1- المضاربة المطلقة (تفويض غير محدود): وهي ان تدفع المال مضاربة من غير تعيين المكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.

2- المضاربة المقيدة (تفويض محدود): وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، حيث يكون فيه تقييدات نوعية وزمانية ومكانية.

3- شروط المضاربة(2):

1- يجب أن تكون قيمة المضاربة محددة المبلغ والعملة، وأن تكون أعمال المضاربة مباحة.

2- إذا قدم العميل أصولاً غير النقد (كآلات انتاجية مثلاً) فيجب تقويمها بالمال في عقد المضاربة.

3- يجوز أن يكون المال المضارب به متاحاً للمضارب حتى لو كان ديناً في ذمة المضارب.

4- تتحمل المؤسسة المالية جميع الخسائر التي قد تنتج عن عمليات المضاربة، مالم يكن العميل طرفاً مسبباً لهذه الخسارة.

5- يمكن الاتفاق على نسب مختلفة لتوزيع الأرباح بين المؤسسة المالية وعميلها، على ان يتم تحديدها بعقد المضاربة

6- يجب أن يشير العقد إلى كافة المسؤوليات من تعدي وتقصير لكلا الطرفين، وكذلك الأتعاب التي تلزم على كلا الطرفين للآخر.

7- بعد حلول أجل عقد المضاربة والإنتهاء من التقييم، يتوجب على المؤسسة المالية إيفاء رأس المال للعميل زائداً الربح إن وجد، وفي حال التأخر في ذلك يعتبر غبناً مالم يوافق العميل على هذا التأخير.

8- لايجوز للمضارب الاستدانة على حساب المضاربة، وهو دائماً الضامن لرأس المال.

9- يجوز لمؤسسة المالية اشتراط الحصول على ضمانات من المضارب لضمان رد حقوقها.

---

(1) وحيد، أحمد زكريا، **دليلك إلى العمل المصرفي**، دار البراق، حلب، 2010، ط1، ص281.

(2) شلهوب، علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص433،434.

10- في حالة وجود ديون للمضاربة التمويلية، فإن مسؤولية تحصيلها تقع على المؤسسة المالية وتخصم تكاليف تحصيلها من أرباح المضاربة إن وجدت بحكم أنها داخلة في تكاليف عمليات المضاربة.

11- لا يضمن العميل رأس مال المضاربة إلا في حالة التعدي أو التقصير.

12- يمكن حساب أتعاب تحصيل الديون المشكوك بها من الأرباح على أساس أنها جزء من نفقات تكلفة المضاربة، كما يجب تحديد الفترة التي تعتبر بها الديون معدومة.

13- يمكن إقتسام المبالغ الفائضة من مخصص الديون المعدومة إذا لم يتم استهلاكها بالكامل، ويجب أن يشار إلى النسبة المحددة لكلا طرفي العقد.

ثانيا: المرابحة

هي بيع بمثل الثمن الأول الذي تم الشراء به مع زيادة ربح، أي بيع الشيء بمثل ثمن شراءه من البائع الأول مع هامش من الربح معلوم ومتفق عليه أو مقطوع مثل دينار أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي أو ما شابه ذلك(1). والمرابحة في المصرف هي تقديم طلب للبنك بأن يقوم بشراء سلعة معينة وبيعها للعميل مقابل ربح محدد، وتأتي هذه الصيغة التمويلية لتبية احتياجات العملاء من السلع(2). ويتميز بيع المرابحة في المصرف بحالتين:(3)

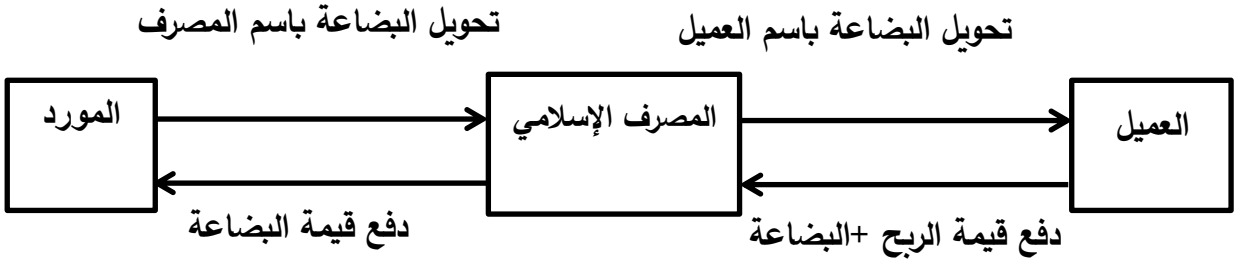

(1) إرشيد، محمود عبد الكريم، **الشامل في عمليات المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص73.

(2) شلهوب، علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، مرجع سابق الذكر، ص427.

(3) صوان، محمود حسن، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص152.

✓ **الحالة الأولى:**

هي الوكالة بالشراء مقابل أجر. فمثلاً يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة ذات أوصاف محددة، بحيث يدفع ثمنها إلى المصرف مضافاً إليه أجر معين، مع مراعاة خبرة المصرف في القيام بمثل هذا العمل.

✓ **الحالة الثانية:**

قد يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة محددة الأوصاف، بعد الإتفاق على تكلفة شرائها ثم إضافة ربح معلوم عليها. ويتضمن هذا النوع من التعامل وعداً من العميل بشراء السلعة حسب الشروط المتفق عليها، ووعداً آخر من المصرف بإتمام هذا البيع طبقاً لذات الشروط. فالبيع الخاص للمرابحة في المصرف يكون بصيغة الآمر للشراء.

ضوابط الاستثمار عن طريق بيع المرابحة للآمر بالشراء (1)

1- تحديد مواصفات السلعة وزناً أو عداً أو كيلاً أو وصفاً تحديداً نافياً للجهالة.

2- أن يعلم المشتري الثاني بثمن السلعة الأول التي أشترى بها البائع الثاني (المشتري الأول).

3- أن يكون الربح معلوماً لأنه بعض من الثمن سواء كان مبلغاً محدداً أو نسبة من ثمن السلعة معلوم.

4- أن يكون العقد الأول صحيحاً.

5- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا.

6- أن يتفق الطرفان على باقي شروط المواعدة من زمان ومكان وكيفية التسليم.

ثالثا: المشاركات

المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده. أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة.

(1) وحيد، أحمد زكريا، **دليلك إلى العمل المصرفي**، مرجع سبق ذكره، ص273،274.

1- تعريف المشاركة: [1]

يقصد بها شركة الأموال، وهي أي عقد ينشأ بين شخصين أو أكثر في رأس المال أو الجهد الإداراي بغرض ممارسة أعمال تجارية تدر الربح. والمشاركة المصرفية عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة، ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف، وتهدف المشاركة مع المصرف من قبل الأفراد إلى تحقيق أرباح من وراء المشاركة بالمال، بينما يبحث المصرف في المشاركة عن تمويل، والعكس صحيح في حال دخول المصرف في مشاركة بأعمال التجارة مع أحد عملائه من التجار.

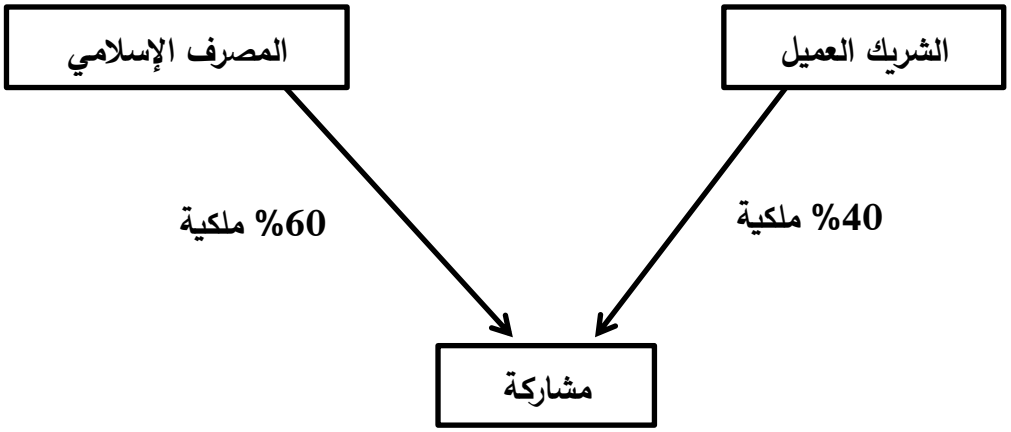

2- أنواع المشاركات[2]

تتعد أنواع المشاركات وفقاً للمنظور إلى:

أ- المشاركة الثابتة (طويل الأجل):

هي نوع من المشاركة تعتمد على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكاً في ملكية هذا المشروع وشريكاً كذلك في كل ما ينتج عنه ربح أو خسارة بالنسب المتفق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة. وفي هذا الشكل تبقى لكل طرف من الأطراف حصص ثابتة في المشروع، الذي يأخذ شكلاً قانونياَ كشركة تضامن او شركة توصية.

(1) شلهوب، علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص435.

(2) وحيد، أحمد زكريا، **دليلك إلى العمل المصرفي**، مرجع سبق ذكره، ص276.

ب- المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:

المشاركة المتناقصة أو المشاركة المنتهية بالتمليك هي نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية، ومن صور المشاركة المناقصة المنتهية بالتمليك.

ج-المشاركة المتغيرة:

هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يُمول العميل بدفعات نقدية حسب احتياجه ثم تؤخذ حصة من الأرباح النقدية أثناء العام.

3- شروط المشاركة:(1)

1. يجب أن يتم تحديد حصة كل مشارك في رأس مال المشاركة، ويمكن أن تكون المشاركات متفاوتة.
2. يجب أن يكون رأس المال متوفراً في مكان أو حساب محدد عند توقيع عقد المشاركة.
3. يمكن أن يقوم الشركاء بتوكيل أحدهم أو مجموعة منهم أو غيرهم للقيام بأمور إدارة رأس المال.
4. يجب تقييم جميع أشكال المشاركات غير التقليدية (كالأرض مثلاً) بقيمة عملة واحدة وتحدد بناءً عليها نسبة المساهمة في رأس مال المشاركة.
5. بمجرد إنعقاد الشركة تنشأ عليها ذمة مستقلة للمشاركة.
6. يجوز أن يتم المشاركة بين جهات شخصية أو إعتبارية على حد سواء.
7. يمكن أن يتم توزيع الأرباح حسب اتفاق المشاركين، بينما يجب أن يتم توزيع الخسارة بين المشاركين في التساوي بناءً على نسبة مشاركتهم برأس المال.
8. يمكن أن يدخل الشركاء بديون لهم في ذمة شركاء آخرين شريطة أن يتم دفع كامل الدين لحظة توقيع عقد المشاركة.
9. في حالات التعدي والمخالفة لشروط عقد المشاركة من قبل أحد أطراف المشاركة، فإنه يجوز اشتراط ضمان رأس المال، ولا يجوز الاشتراط في غير هذه الحالة أبداً.
10. لا يجوز تحديد ربح معين من دخل المشاركة عن فترة محددة أو كمبلغ محدد.

(1) شلهوب، علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص436،437.

11. يمكن أن ينص عقد المشاركة على السماح للمصرف في أن يبيع حصته بسعر معين بتاريخ محدد، إلا أنه لا يلزم الشركاء بالشراء.

12. يمكن أن ينص عقد المشاركة على تحديد حصة أحد الشركاء بحد معين ليتم السحب منها عند الحاجة.

13. يمكن أن يعقد عميل أو عدة عملاء اتفاقاً مع المصرف المشارك بشراء حصته في المشاركة خلال فترة زمنية محددة، على أن يذكر ذلك في عقد المشاركة ويكون العملاء غير ملزمين بذلك.

رابعاً: بيع السلم [1]

وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف. فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه في سلعته. وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون (قرض بالفائدة)، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته. وبالتالي يصبح المصرف الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها.

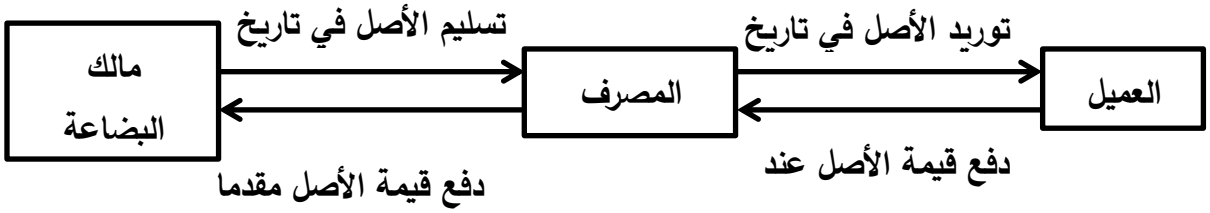

شروط السلم: [2]

(1) الحناوي، محمد صالح، **المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية**، الدار الجامعة، القاهرة، 2001، ص72.

(2) شلهوب، علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص423.

1. يجوز إجراء عقد السلم لشراء كل سلعة مباحة.
2. لا يجوز تقديم عربون قبل إجراء التعاقد، بل يجب سداد كامل المبلغ عند التعاقد.
3. يمكن تأخير سداد الثمن لمدة ثلاثة أيام، إذا تم الاتفاق على ذلك أو قضى العرف بذلك.
4. يجب أن تكون السلعة محددة الصفات والمعالم والكمية بشكل لايجعل مجال للتشابه مع غيرها بأي شكل من الأشكال.
5. يجب أن يذكر مكان التسليم في عقد السلم.
6. يجب أن يتم تحديد أجل عقد السلم، والذي يلزم البائع بتسليم السلعة المتعاقد عليها عند حلول أجل العقد.
7. أذا حصل تأخير أو عجز من قبل البائع في تسليم السلعة، فإن العقد يعد مفسوخاً، مالم يتفق الطرفين على تمديد العقد بشرط ألا يدفع أي عوض نظير ذلك.
8. لا يجوز للمصرف أن يبيع بالسلم سلعة اشتراها بالسلم.
9. يمكن أن يوكل المصرف بائع السلعة لاستلامها بدلاً منه حلول أجل التسليم، كما يمكن للبائع أن يقوم ببيعها لصالح المصرف إذا طلب منه ذلك.

خامساً: الاستصناع[1]

الاستصناع في اللغة طلب الصنعة، وهو عمل الصانع في حرفته ومصدر استصنع الشيء، أي دعا إلى صنعه. أما في الإصطلاح فهو عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعاً يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثمن محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الإنتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح.

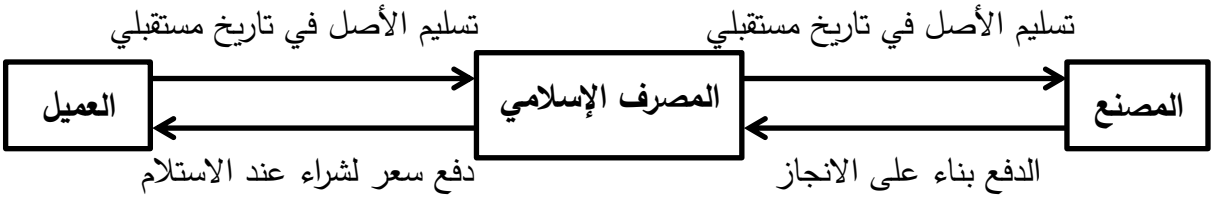

(1) إرشيد، محمود عبد الكريم، **الشامل في عمليات المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص117.

شروط الاستصناع:[1]

1. يلتزم المصرف بتزويد العميل بالسلعة التي تم الإتفاق عليها عبر عقد الإستصناع.
2. يجب أن يكون المبلغ الكلي للاستصناع معلوماً لدى المستصنع والمصرف.
3. يمكن تنفيذ تمويل الاستصناع لشراء أي سلعة مصنعة ومباحة وتحمل أوصافاً معينة ومحددة، وهذا لا يلزم العميل بأية التزامات للصانع حيث أن اتفاقه يكون مع جهة التمويل (المصرف).
4. يلتزم المصرف بتسليم السلعة المصنعة لعميله، ويمكن أن يوكل طرفاً ثالثاً للقيام بالتصنيع، ولايجوز للعميل(المستصنع) المشاركة في صنع السلعة المصنعة، حيث أن ذلك من مسؤولية الصانع بشكل كامل، إلا في حالة المساهمة بالأرض للبناء عليها.
5. يمكن الاتفاق بين العميل والمصرف، بأن يقوم الأول إما بدفع المبلغ الكلي للاستصناع للطرف الثاني عند توقيع العقد، أو على أقساط في مدة محددة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.
6. لا يتم تغيير قيمة عقد الاستصناع إلا إذا طلب العميل تغيير المواصفات ووافق المصرف على ذلك، حيث يلزم توقيع عقد جديد يتم فيه تحديد القيمة الجديدة زيادة أو نقصان.
7. يمكن أن يقوم المستصنع بالإشراف على عملية صناعة السلعة بنفسه أو يوكل من ينوب عنه (كجهة استشارية) للتأكد من مطابقة السلعة المصنعة أثناء عملية تصنيعها للمواصفات التي اتفق عليها المصرف، على ألا ينشأ عن ذلك أي التزام بينهما (بين المستصنع والصانع).
8. يمكن أن يقوم المصرف نيابة عن عميله (المستصنع)، في حال حصوله على توكيل منه ببيع السلعة المصنعة إلى طرف آخر، كما يمكن أن يوكل الصانع من قبل المصرف للقيام بهذه المهمة أيضاً.
9. يمكن أن يتضمن عقد الاستصناع خدمات ما بعد البيع التي تقدم عادة مع السلعة المصنعة، كالصيانة والضمان.

(1) شلهوب، علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص421.

سادسا: الإجارة[1]

الإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، والإجازة المذكورة صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية شائعة تسمح بالتيسير على الراغب في تملك الأصول المعمرة مثل السيارات والعقارات والأصول ذات القيم المرتفعة، ويمكن أن يستفيد منها العملاء بمختلف شرائحهم.

أنواع الإجارة[2]

تصنف الإجارة أو التأجير إلى ثلاثة أنواع هي:

1) **الإجارة المنتهية بالتمليك:** إن صيغة التأجير المنتهي بالتملك هي الصيغة السائدة في المصارف الإسلامية، ويتضمن عقد الإيجار المنتهي بالتمليك إلتزام المستأجر أثناء فترة التأجير أو لدى انتهائها بشراء الأصل الرأسمالي، ويجب أن ينص في العقد بشكل واضح على إمكانية إقتناء المستأجر لهذا الأصل في أي وقت أثناء مدة التأجير أو حين إنتهائها. كما ينبغي أن يكون هناك تفاهم واضح بين طرفي العقد بشأن ثمن الشراء، مع الأخذ بعين الإعتبار مجموع قيم الدفعات الإيجارية وتنزيلها من الثمن المتفق عليه ليصبح المستأجر مالكاً للأصل.

2) **التأجير التمويلي:** تستخدم صيغة التأجير التمويلي أو "إجارة الإسترداد الكامل للأصل الرأسمالي" في الدول الصناعية والنامية. وتعتمد هذه الصيغة على عقد يبرم بين شركة التأجير التمويلي والمستأجر الذي يطلب من الشركة إستئجار أجهزة وآلات حديثة لمصنع ما او مشروع ما يقوم بإدارته بنفسه. ويحتفظ المؤجر بملكية الأصل المؤجَّر طوال فترة الإيجار، بينما يقوم المستأجر بإقتناء الأصل واستخدامه في العمليات الانتاجية مقابل دفعات إيجارية خلال فترة العقد طبقاً لشروط معينة. وتتراوح

(1) وحيد، أحمد زكريا، **دليلك إلى العمل المصرفي**، مرجع سبق ذكره، ص286.

(2) صوان، محمود حسن، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، ص167-169.

فترة الإيجار عادة بين خمس سنوات إلى عشر سنوات حسب العمر الإنتاجي الإفتراضي للأصول المؤجرة. وفي معظم العقود التأجير التمويلي يعطى المستأجر حق تملك الأصل بعد إنتهاء الفترة المحددة.

3) **التأجير التشغيلي:** تتميز صيغة التأجير التشغيلي بإن إجراءاتها شبيهة بصفقات الشراء التأجيري قصير الأجل. مثلاً يقوم المؤجر ذو الخبرة في تشغيل وصيانة وتسويق الالات أو غيرها من الأصول الرأسمالية بشرائها لغائة تأجيرها إلى مستأجرين لفترات محددة بدفعات إيجارية وشروط مغرية. ويتحمل المؤجر تبعات ملكية الأصل من حيث التأمين والتسجيل والصيانة مقابل قيام المستأجر بدفع الأقساط وتشغيل الأصل، وتتفاوت فترة الإيجار بين ساعة واحدة وعدة شهور.

شروط الإجارة:[1]

1. يجب أن تكون السلعة المؤجرة من السلع المباح استعمالها.
2. يجب أن تكون السلعة من الأصول ذات المنفعة، ويبقى أصل السلعة ثابتاً بعد تحصيل المنفعة، ويندرج تحت هذا الأدوات المباني والالات الصناعية (كآلات الغزل والتعبئة) والأجهزة المكيانيكية والسيارات وما شابهها من الأصول الثابتة.
3. يمكن أن ينتهي عقد الإجارة بإرجاع السلعة إلى المؤجر، أو أن يتملكها المستأجر في نهاية العقد، على أن ينص العقد صراحة على ذلك، أو أن يتفق كلا الطرفين بالتراضي على ذلك.
4. يجب تحديد المدة التي سيتم إيجار السلعة فيها، وتحديد المبلغ الذي سيستحق للمؤجر والطريقة التي سيتم دفعه بها، كأن تكون دفعة واحدة بعد زمن محدد أو دفعات محددة في أوقات متفرقة.
5. يجوز للطرفين أن يقوما بمراجعة عقد الإجارة، كل فترة زمنية أو حسب ما يستجد، واستحداث تعديلات بالعقد أو إنشاء عقد جديد بموافقة الطرفين، إذا لم ينص العقد على غير ذلك.
6. للمؤجر الحق في تحديد قيمة السلعة المراد تأجيرها والطريقة التي يتم بها دفع القيمة. كأن يتم الاتفاق على قيمة متناقصة أو متزايدة أو بمبالغ مختلفة، على أن يكون كل ذلك معلوماً تماماً للمستأجر حين إبرام عقد الإجارة.

(1) شلهوب، علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص431.

7. يحق لمالك السلعة، إذا رغب أن يبيعها لطرف ثالث قبل إنتهاء عقد الإجارة، إلا أن العقد يبقى سارياً كما هو وبدون أي ضرر على المستأجر.
8. يحق للمؤجر مطالبة المستأجر بالتعويض عن الأضرار التي قد تلحق بالسلعة المؤجرة، إذا استخدمت بطريقة خاطئة أو جائزة لا تتناسب بما صنعت له.
9. في حالة رغبة المؤجر في تغطية السلعة تأمينياً (كعقود الصيانة السنوية)، فإنه يتحمل تكلفة التأمين.
10. تستحق الأجرة المتفق عليها فور تأجير السلعة، بالطريقة التي ينص عليها العقد.
11. يجوز للمستأجر تأجير السلعة لطرف ثالث (تأجير من الباطن)، بعد موافقة المؤجر. وهنا يتحمل المستأجر الأول المسؤولية كاملةً عما قد يحدث للسلعة من ضرر من المستأجر الجديد.
12. يجوز أعادة تأجير كل سلعة أو عين ذات منفعة ما بقي أصلها.
13. يجوز للمؤجر أن يحصل على عربون لضمان إتمام عقد الإجارة، وفي حال عدم إتمام العقد بسبب رغبة العميل، فإن العربون يستحق كاملاً للمصرف.
14. تستحق الأجرة للمؤجر طوال فترة الإنتفاع بالعين المؤجرة، وفي حال توقفت الاستفادة منها(كتلفها أو خرابها)، فللمستأجر الحق في إنهاء العقد.
15. يجب أن يحدد العقد واجبات كل من المؤجر والمستأجر تجاه العين المؤجرة كالصيانة الدورية أو إصلاح الأعطال.
16. إذا نص عقد الإجارة على تملك المستأجر للعين المؤجرة، ورغب المستأجر في تملكها في فترة أقل فيمكن إبرام عقد جديد يتم فيه تحديد المبالغ المستحقة والمدد التي سيتم الدفع خلالها لقيمة المتبقي من الأقساط.
17. يمكن أن يقوم المصرف بتملك سلعة معينة بناءً على رغبة عميله، ومن ثم تأجيرها إياها، كما يحق له بيعها أو تأجيرها بعد إنتهاء العقد لطرف آخر.

18. إذا اشترى المصرف الأصل المؤجرة للعميل المستأجر، فيجوز للمصرف أن يسمي الثمن دون أن يكون على المستأجر الالتزام بذلك العقد، ولا يجوز أن ينص عقد الإجارة أو عقد البيع على أي إلزام بإعادة شراء العميل للأصل بثمن معين.

المبحث الثاني: صياغة المؤشرات المالية للبنوك الاسلامية

تعد النسب المالية من أهم الأدوات المستخدمة من طرف الإدارة لتحليل القوائم المالية، ذلك للوقوف على مدى سالمة المركز المالي وربحية المصرف، فضال عن كوهنا الركيزة الأساسية في عملية التخطيط، ،واستخدامها يعين إيجاد العالقة بني العناصر أو القيم المحاسبية الواردة في الكشوفات المالية، لتكون دالة لتقييم أداء نشاط معني عند نقطة زمنية معينة.

ومن ناحية أخرى يمكن تعريف النسب المالية على أهنا "علاقة رياضية تقوم بالجمع بني رقمين أحدمها البسط والآخر مقام، ولا تكون لهذه العلاقة أية دلالة الا إذا ما قورنت بالنسب المالية للمصرف المعين ولسنوات سابقة أو مقارنتها بنسب حالية لمصارف أخرى".

ويمكن تقسيم النسب المالية المعتمدة في المصارف الإسلامية بوصفها مؤشرات لتقييم الأداء المالي لعدة تصنيفات هي: مؤشرات السيولة، مؤشرات الربحية، مؤشرات الملاءة المالية، بالإضافة إلى مؤشرات توظيف الأموال

المطلب الأول: مؤشرات المركز المالي في البنوك الاسلامية

المؤشرات المتعلقة بكفاءة إدارة المخاطر: ومنها [1]

نسبة حقوق المساهمين إلى الموجودات = حقوق المساهمين / الموجودات

نسبة الموجودات الاستثمارية إلى الموجودات = الموجودات الاستثمارية / الموجودات

[1] شوقي بورقبة ، عرض كتاب مؤشرات الاداء في البنوك الاسلامية ، مجلة دراسات اقتصادية اسلامية ، الد 16 ، العدد 2 المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، البنك الاسلامي 3 للتنمية جدة ، 2010

المؤشرات المتعلقة بكفاءة إدارة الربحية :

تعكس مؤشرات الربحية الأداء الكلي للمؤسسات والبنوك إذ يعد الربح المحور الأساسي في قيام كثير من :الأنشطة الاقتصادية، ومن دون الربحية لا تستطيع المنشآت جذب أي مستثمر. نذكر منها [1]

العائد على الموجودات = الربح الصافي / الموجودات.

نسبة المصروفات إلى الإيرادات = المصروفات / الإيرادات.

معدل العائد إلى الموارد = صافي الدخل / الموارد

معدل العائد على حقوق الملكي = صافي الدخل / حقوق الملكية

المؤشرات المتعلقة كفاءة إدارة السيولة : ومنها [2]

تتمثل مؤشرات السيولة في تلك النسب التي تقيس مقدرة المؤسسات المصرفية على الوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل مما لديها من نقدية، وتعد نسب السيولة من الأهمية بمكان للإدارة المصرفية والمودعين والملاك والمقرضين.[3]

إذ يتوجب على البنوك توفير جزء من مواردها يكون على شكل نقد سائل لمواجهة توقع حدوث سحب كبير من قبل المودعين قد يعجز المصرف عن مواجهته وهناك عدة نسب للسيولة منها.[4]

نسبة السيولة = النقدية+ الأرصدة لدى المصارف الأخرى +استثمارات قصيرة الأجل / الودائع وما في حكمها.

نسبة الرصيد النقدي = ودائع لدى البنك المركزي + نقدية جاهزة / إجمالي الودائع وما في حكمها.

نسبة الرصيد القانوني = أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي / إجمالي الودائع وما في حكمها

[1] محمد احمد الخضري ، البنوك الاسلامية ، ط1 ،دار اتراك للنشر والتوزيع ، القاهرة 1995 ص

[2] محمد سويلم ، إدارة المصارف التقليدية والإسلامية (مدخل مقارن) ، جامعة المنصورة ، مصر ، 1998 ص ص 477-479

[3] صلاح الدين حسن السيسي، الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، دار الوسام للطباعة والنشر والتوزيع، بير وت لبنان، 1997 ص 3

[4] محمد إبراهيم عبد الرحيم ، اقتصاديات النقود والبنك ،دار التعليم الجامعي ، الإسكندرية، 2015 ،ص ص 138 - 14

المؤشرات المتعلقة بتوظيف وتشغيل الأموال : أهمها [1]

معدل توظيف الموارد = التمويل والاستثمار / الموارد المتاحة.

معدل توظيف الودائع = التمويل والاستثمار / مجموع الودائع

نلاحظ أن المؤشرات المالية المستخدمة في قياس الأداء المالي للبنوك التقليدية لا تختلف في النسبة في حد ذاتها وإنما يكمن الاختلاف في تكوين البند أو طبيعته حيث نجد مثلا الاستثمارات في البنوك الإسلامية عبارة عن مشاركات ومضاربات ومساهمات في مشاريع أما الاستثمارات في البنوك التقليدية فنجدها عبارة عن قروض واستثمارات في الأوراق التجارية والأوراق المالية في سندات

24المطلب الثاني:.صياغة مؤشرات الربحية في البنوك الإسلامية

الفرع الأول: تعريف الربحية في البنوك التجارية:

العلاقة بين الأرباح التي تحققها المنشأة والاستثمارات التي للمنشاة ومقياسا للحكم على كفاءاته على مستوى ساهمت في تحقيق هذه الأرباح، والربحية تعتبر هدفا الوحدات الكلية او التجار.[2]

حيث تعتمد البنوك الإسلامية في تقييم وتقويم أدائها المالي على نسب ومؤشرات تتوقف من خلالها على نقاط القوة والضعف ومن خلالها تتخذ إجراءات تصحيحية ومن هاته المؤشرات نجد مؤشرات الربحية التي تمكن البنوك من معرفة الأرباح المحققة خلال سنة مالية معينة ومن أهم مؤشرات الربحية التي تعتمدها وتطبقها البنوك الإسلامية نجد الاتي :

- ✓ **مؤشر العائد على حقوق الملكية** : (**Return On Equity**) من خلال هذا المؤشر تتمكن البنوك الإسلامية من معرفة مدى مساهمة كل وحدة نقدية من حقوق الملكية في توليد

[1] محمد عبد الحليم عمر ، معايير تقويم المصارف الاسلامية ، الملتقى العلمي السابع ، كلية الدراسات الاسلامية ، جامعة الجزائر ، 26 -28/ 2005/04 ص ص 11 -1

[2] حدة فروحات، عمر الفاروق زرقون، وعلي بن ساحة. (2018.(إدارة مخاطر السيولة ودورها في تقييم ربحية البنوك التجاريةدراسة قياسية لعينة من البنوك التجارية في الجزائر خلال الفترة 2016،2011،ص522.

صافي الدخل، حيث يغيد هذا المؤشر الملاك من اتخاذ قراركم اتحاد البنك بالبقاء او الانسحاب، ويتم قياس هذا المؤشر حسب العلاقة التالية:[1]

معدل العائد على حقوق الملكية = صافي الدخل ÷ حقوق الملكية

✓ **مؤشر العائد على الموارد: (resources on Return)** يفيد هذا المؤشر من معرفة مدى مساهمة كل وحدة نقدية من حقوق الملكية والودائع بمختلف أجالها في توليد صافي الدخل، ويتم فياس هذا المؤشر من خلال العلاقة التالية:[2]

معدل العائد على الموارد = صافي الدخل ÷ حقوق الملكية+ الودائع.

✓ **مؤشر العائد على الودائع (Deposits On Return)** يفيد هذا المؤشر البنوك الإسلامية من معرفة مدى مساهمة كل وحدة نقدية من الودائع الموضوعة تحت تصرف البنك في تحقيق صافي دخل، ويتم قياس المؤشر بناءا على العلاقة التالية:

معدل العائد على الودائع = صافي الدخل ÷ إجمالي الودائع

✓ **مؤشر العائد على الأصول: (Assets On Return)** يفيد هذا المؤشر البنوك الإسلامية في التعرف على مدى مساهمة كل وحدة نقدية من إجمالي الأصول التي تحت تصرفها في تحقيق صافي الدخل، ويتم قياس المؤشر وفق العلاقة التالية: Istaiteyeh. S & Milhem, : Munir(2015, p. 31)

.معدل العائد على الأصول= صافي الدخل ÷ إجمالي الأصول

[1] بشناق زاهر صبحي تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية باستخدام المؤشرات المالية دراسة مقارنة للبنوك الوطنية العاملة في فلسطين. 1-149.غزة، كلية التجارة، فلسطين،غزة :الجامعة الاسلامية،غزة.2011،ص34.

[2] لهام التجاني، ومحمود فوزي شعوبي. (2015.(تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية " دراسة حالة البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري"للفترة 2005-2011.أبحاث اقتصادية وإدارية،2015،ص52

✓ **مؤشر صافي الربح: (Margin Profit)** يفيد هذا المؤشر البنوك الربوية دون البنوك الإسلامية من تحديد صافي هامش الربح المحقق خلال سنة مالية معينة من خلال مساهمة إجمالي الموجودات التي بحوزة البنك، ويتم قياس المؤشر كالاتي:[1]

مؤشر صافي الربح=(الفوائد المحصلة عن المقترضين – الفوائد المدفوعة للمقرضين)÷ إجمالي موجودات البنك.

وبما ان البنوك الإسلامية لا تتعامل بالربا اخذا وعطاءاً، فصافي هامش ربحها يتأتى من المشاركات في الاستثمارات والتمويلات بحسب الغرم والمخاطرة، ويمكن قياس مؤسر صافي عوائد البنوك الإسلامية من خلال العلاقة التالية:

صافي الربح=(العائدات المحصلة عن المقترضين – العائدات المدفوعة للمقرضين)÷ إجمالي موجودات البنك.

.

[1] Muhabie Mekonne, nEvaluation of the Financial Performance of Banking Sectors in Ethiopia: The Case of Zemen Bank. Global Journal of Management and Business Research, 15(09), 50-64.2015p53

الفصل الثاني

الدراسة التطبيقية

المبحث الأول: واقع المؤشرات المالية للمصارف الإسلامية في الجزائر

لقد ركزت دراسات الكفاءة المصرفية نحو تقييم هذه الكفاءة في إطار التكاليف التشغيلية للمصارف وكذلك دراسة الكفاءة في إطار الربحية المصرفية، كما تم استخدام مفهوم الكفاءة الاقتصادية وتطبيقها على المصارف وذلك بقاس الكفاءة التقنية أو الكفاءة السعرية لمصرف معين أو عدة مصارف.

المطلب الأول: نشاط البنوك الإسلامية

للكفاءة المصرفية معنى واسع لا يمكن حصره في نطاق ضيق، وبالتالي يمكن إعطاء التعريف الآتي:

"تكون المؤسسة المصرفية ذات كفاءة إذا استطاعت توجبه الموارد الاقتصادية المتاحة لها نحو تحقيق أكبر قدر ممكن من العائد، وبأقل ممكن من الهدر أي التحكم الناجح في طاقاتها المادية من جهة ومن جهة أخرى تحقيقها للحجم الأمثل وعرضها لتشكيلة واسعة من المنتجات المالية".[1]

ومن التعريف السابق نجد أن الكفاءة المصرفية تشمل عدة جوانب يمكن تلخيصها في النقاط التالية:[2]

- ✓الكفاءة في توزيع التكاليف من خلال السعي وراء تحقيق الحجم الأمثل، ويطلق عليها كفاءة الحجم؛
- ✓ الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة بالتحكم في التكاليف، وهو ما يسمى بكفاءة التكاليف؛
- ✓ الكفاءة في تنويع المنتجات المالية من خلال تنويع النشاط، ويعرف بكفاءة النطاق.

لا يختلف مفهوم الكفاءة في المؤسسة المصرفية عنه في المؤسسة الاقتصادية خاصة من حيث المبدأ أو الاقتصادي لكلمة كفاءةحيث تعني: الاستغلال الأمثل للموارد أو تحقيق أقصى المخرجات

[1]-نهاد ناهض فؤاد الهبيل، **قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية SFA**،دراسة تطبيقية على المصارف المحلية في فلسطين، قدم هذا البحث استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية بغزة، 2013، ص:26.

[2]. نفس المرجع السابق،ص:27.

من الموارد المتاحة أو تحقيق مخرجات معينة بأدنى مدخلات ممكنة سواء بالنسبة للمؤسسة أو المؤسسة الاقتصادية.[1]

المطلب الثاني: قيمة المنتجات الإسلامية

بالنسبة للبنوك فإن التحليل المالي يعتبر أساس من أسس التخطيط والرقابة المالية السليمة ويتضمن دراسة تفصيلية للبيانات الواردة في الكشوف المالية، ودراسة نتائج الإعمال والأداء المالي لتفسيره وتحديد مكانمن الضعف والقوة في السياسات المالية المتبعة من قبل المصرف.[2]

وكذا يساعد على معرفة مركز البنك وحقيقة وضعه وأين يقف البنوك المماثلة ويدل على الإخطار التي تمكن أن يواجهها لذا يعد التحليل المالي ضروري قصوى للتخطيط المالي السليم.

ويتم تحليل البيانات والقوائم المالية بطرق مختلف أهمها:[3]

أولا: التحليل الراسي.

يقوم التحليل الرأسي على أساس دراسة العلاقة بين البنود المالية المختلفة بالقائمة المالية عن فترة زمنية محددة أي قياس العلاقة النسبية للمفردات في قائمة واحدة وبمعنى أخر فان هذا بنود الميزانية في تاريخ معين.

ثانيا: التحليل الأفقي

يقوم التحليل الأفقي علي أساس تحليل القوائم المالية لعدد من الفترات المتعاقبة مع اختيار فترة واحدة من تلك الفترات لتكون فترة الأساس، للتعرف على حجم ونوع التغيير الذي يطرأ على عنصر معين أو مجموعة من العناصر وقياس الاتجاه ونوعه وتقييمه.

---

[1]. فريد خاتو، محمد الجموعي قريشي، **قياس كفاءة البنوك الجزائرية باستخدام تحليل مغلف البيانات(DEA)**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، عدد 12 سنة 2013 ص:140.

[2] زيغود يوسف وآخرون، **تقويم أدوات التحليل المالي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 27، العدد 4، ص: 151.

[3] –بوعبدلي أحمد، عبد الرزاق خليل، **تقييم أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة**، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، ورقلة عمل مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، 2001، ص: 109.

ثالثا: تحليل النسب

يتضمن حساب نسب محاسبة خاصة من عنصرين أو أكثر من العناصر الظاهرة في حسابات الدخل والميزانية وذلك تكشف العلاقات بين هذه العناصر.

والنسب المالية تستخدم عادة لقياس الانحرافات المالية للمؤسسة وتعتبر النسب المالية من أهم أدوات التحليل المالي وأكثرها، استخدامها حيث إن أهميتها تتحلى في كونها أكثر قدرة من القيم المطلقة على التعبير عن حقيقة الوضع المالي للمنشاة. [1]

المطلب الثالث: مؤشرات ربحية البنوك الإسلامية.

يمكن تمييز نوعين من الطرق الكمية لقياس الكفاءة المصرفية، طريقة تعتمد البرمجة الخطية كنموذج غير معلمي وتقوم أساسا على اقتراض عدم وجود الأخطاء العشوائية عند القياس، ومن أهم طرقها تحليل البيانات المغلقة، طريقة تعتمد التقدير الإحصائي كنموذج معلمي، ومن بين طرقها طريقة الحد السميك وطريقة حد التكلفة العشوائية، وطريقة التوزيع الحر، وفيما يلي سيتم توضيح هذه الطرق كما يلي:[2]

1: طريقة تحليل البيانات المغلفة

شهد عام 1978 تطورا في مجال قياس الأداء، فقد تمكن Charnesوزملاؤه من وضع أسس أسلوب التحليل التغليفي للبيانات، وهو تقنية غير معلميه وأحد أساليب البرمجة الخطية المبني على أساس منهجية الحد frontier et hologyالتي ترجع لأعمال farrellعام 1957 وتميز هذا الأسلوب بالعديد من المزايا التي أهمها تحديد نسبة اللاكفاءة ومصدرها بالإضافة إلى سهولة الاستخدام. وتعرف هذه الطريقة بأنها تقنية غير معلميه تستخدم مبادئ نظرية البرمجة الخطية لاختبار نشاط بنك مقارنة بنشاط بنوك أخرى ضمن عينة من البنوك، حيث تقدم لنا" أفضل تطبيق" لمستوى تكنولوجي يعتمد أو يستند إلى خبرات عينة من البنوك.

[1]–فطيمة الزهرة نوي، **تقييم كفاءة أداء البنوك الجزائرية باستخدام النسب المالية ونموذج حد التكلفة العشوائية** ، خلال الفترة 2004،2008، مذكرة ماجستير تخصيص علوم المالية والمصرفية، جامعة اليرموك، الأردن، 2010.ص:28

[2]–عبد الحميد بوخاري، علي بن ساحة، مرجع سابق،ص: 142.

2: طريقة حد التكلفة العشوائية:

تعتمد هذه الطريقة على تقنيات الانحدار لتقدير دالة التكاليف الكمية كمتغير تابع لعدة متغيرات تتضمن أسعار المدخلات ومستوى مزيج المخرجات. تشكل التكلفة الكلية المقدرة المتوقعة الحد العشوائي الذي يفترض أنه يمثل أفضل تطبيق. وعليه فإن المصرف الذي تكلفته الحالية تساوي تكلفة المتوقعة سيمثل أفضل تطبيق، مع افتراض مراقبة النموذج لجميع مكونات التكلفة باستثناء "كفاءة اكس" وتشكل التكلفة الكلية المتوقعة الحد الذي يمثل أفضل تطبيق، وعليه فإن المصرف الذي تكلفته الحالية تساوي تكلفته المتوقعة سيمثل أفضل تطبيق، وبالتالي يوصف المصرف باللاكفاءة إذا كانت تكلفته الحالية أعلى من تلك المتوقعة، في حين أن الفرق بين التكلفة الحالية والمتوقعة يسمى"بحد الاضطراب العشوائي"، ويشمل عنصرين هما: الأخطاء الناتجة عن الكفاءةX وتكون موزعة توزيعا نصف طبيعي، والأخطاء العشوائية للانحدار التي تتوزع توزيعا طبيعيا.[1]

وتقاس كفاءة X النسبية للمصرف عن طريق درجة اختلاف التكلفة الحالية عن قيمتها المتوقعة، مع افتراض أن التكلفة الحالية للمصرف لا يمكن أن تكون أقل من قيمتها المتوقعة، وقد استخدمت هذه الطريقة على نطاق واسع في كثير من الدراسات السابقة في مجال قياس المصرفية.[2]

3: طريقة الحد السميك:

تم تطوير هذه الطريقة من طرف(Berger& Humphrey) وذلك سنة 1991 وتستمد عناصرها من الطريقتين السابقتين (SEFA)و(DEA)، فهي تتبنى فريضة أن انحرافات التكلفة الكلية الحالية عن المتوقعة مرتبطة بالأخطاء العشوائية ومرتبطة أيضا بكفاءة اكس، وهو ما يتوافق وطريقة (SEFA).

وتفترض أن تطبيق يظهر من خلال عينات فرعية من المصارف، مثلما تطبقه طريقة(DEA).

[1] رايس حدة، فاطمة الزهراء نوي، **قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية**، دراسة حالة البنوك الجزائرية، مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد26،المجلد الأول، فلسطين، 2008،2004،ص63.

[2] فريد خاتو، قريشي محمد الجموعي، **قياس كفاءة البنوك الجزائرية باستخدام تحليل مغلف البيانات (DEA)**، مجلة الباحث قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، عدد12سنة،2013،ص:106.

تفترض هذه الطريقة أنه، في المتوسط، المصارف التي تتمتع نسبيا بمتوسط تكلفة منخفض (التكلفة الإجمالية÷ الأصول الإجمالية) تشكل معيار للكفاءة التشغيلية والتي من خلالها يمكن قياس الكفاءة للمصارف الأخرى.[1]

تتحدد أو تعرف المصارف ذات التكلفة المتوسطة المنخفضة بأنها تلك المصارف التي تقع في أدنى رباعي أو ربيعي من حيث متوسط التكلفة ضمن المجموعة أو العينة.

4:طريقة التوزيع الحر:

تطبق هذه الطريقة عندما تتوافر البيانات والمعطيات لأكثر من سنة، وتفرض أن اللاكفاءة مستقرة عبر الزمان، في حين أن الأخطاء العشوائية تتوسط عبر الفترة نفسها، وبما أن الاضطراب العشوائي يتكون من عنصرين هما: اللاكفاءة والخطأ العشوائي فإن متوسط الاضطراب العشوائي لمجموعة من السنوات يعد مقياسا للاكفاءة البنوك عبر كل السنوات الفترة.[2]

[1]، فريد خاتو، محمد الجموعي قريشي، نفس المرجع، ص:110.

[2]رايس حدة، فاطمة الزهراء نوي، مرجع سبق ذكره، ص:64.

المبحث الثاني: الخلفية النظرية لدراسة التطبيقية

يقوم بنك البركة وكالة الوادي كغيره من المؤسسات الداعمة بتمويل المؤسسات والمتوسطة، حيث بد أنشاطه بعد سنة واحد من تأسيسه، ويعتمد كونه بنك إسلامي على مجموعة من الصيغ التمويلية والإجراءات الشرعية التي تتماشى وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

في هذا المبحث سنتعرف على صيغ الخلفية لدراسة التطبليقات والإجراءات المعتمدة في هذه العملية وكذا واقع تمويل البنك الاسلامي

المطلب الأول: الارتباط مفهومه وقياسه

هو علاقة بين متغيرين يمثل كل منهما ظاهرة معينة بحيث إذا تغير أحدهما في اتجاه معين (بالزيادة أو النقص) تغير الآخر بالاتجاه نفسه، عندئذ يقال: أن الارتباط فيما بينهما ارتباط موجب أو طردي. أما إذا حدث التغير في الاتجاه المعاكس، أي إذا حصلت الزيادة في المتغير الأول يقابلها نقص في المتغير الثاني أو بالعكس، عندئذ يقال: أن الارتباط فيما بينهما ارتباط سالب آو عكسى.

بناء على عدد المتغيرات التي تدخل في حساب الارتباط فان يمكن تحديد الانواع التالية:

أولا– الارتباط الثنائي : ويضم نوعين هما:

أ– **الارتباط البسيط** : هو الذي يبحث في العلاقة بين متغيرين اثنين فقط،دون اعتبار متغيرات اخرى يمكن ان ترتبط بهما.

ب– **الارتباط الجزئي** : هو الذي يبحث في علاقة بين متغيرين اثنين من بين عدة متغيرات بافتراض ثبات هذة المتغيرات.

فارتباط الذكاء بالتحصيل مثلا ربما يرجع الى ارتباط كل من الذكاء والتحصيل بمتغير ثالث كالعمر مثلا او الظروف المعيشية للفرد. وحتى نحدد العلاقة او الارتباط بين الذكاء والتحصيل فأننا نلجأ الى ايقاف اثر العمر على كل منهما.

ثانيا: الارتباط المتعدد: هو الذي يبحث في العلاقة بين متغير من جهة ومجموعة متغيرات من جهة اخرى وابسطها الارتباط بين متغير من جهة ومتغيرين من جهة اخرى ويطلق علية الارتباط المتعدد من الدرجة الاولى.

قوة الارتباط واتجاهه:

من الجدير بالذكر ان معامل الارتباط بين متغيرين يأخذ قيما محصورة بين -1، +1، واذا انعدمت العلاقه أو الارتباط بين المتغيرين فان قيمة معامل الارتباط المحسوبة تساوي صفرا او قيمة قريبة جدا من الصفر.

ويرمز عادة لمعامل الارتباط بالرمز (ر) فعلى سبيل المثال:

تعبر القيم ر = 0.9، ر = – 0.9 عن معاملات ارتباط قوية، موجبة عندما ر=0.9 سالبة عندما –9. (أما القيم + 0.3، –0.25 فتعبر عن ارتباطات أو علاقات ضعيفة، يلاحظ أنه سواء كان الارتباط بين المتغيرين تاماً، قوياً أو ضعيفاً فإنه يأخذ أحد اتجاهين ما موجباً أو سالباً ويعنى وجود ارتباط موجب أن التغاير بين المتغيرين يسير باتجاه واحد اي أن زيادة قيم أحد المتغيرين يلازمه زيادة فى قيم المتغير الآخر والنقص في قيم أحد تغيرات يصاحبه نقص في قيم المتغير الآخر مثل الارتباط بين التحصيل والذكاء أما إذا كان الارتباط سالباً كما هو الحال بين الاستثمار وأسعار الفائدة فإن الزيادة في قيم أحد متغيرين يصاحبه : اقصاً في المتغير الآخر

معامل ارتباط بيرسون:

يعتبر معامل ارتباط بيرسون من اكثر المعاملات الارتباط شيوعا وستعمالا عندما يكون كلا المتغيرين متغير كميا متصلا ،كالذكاء والتحصيل مثلا او الطول والوزن.

معامل ارتباط الرتب سبيرمان:

هو من المقاييس المهمة والشائعة الاستخدام لسهولته من جهة ودقته من جهة اخرى ولا سيما للمتغيرات التي هي بهيئة صفات ولا يمكن قياسها كميا وتعطي تلك المتغيرات رتبا لتحل محل القياس الكمي ويلزم لحسابه ترتيب هذه القيم تصاعديا او تنازلين ومن ثم استخدام الصيغ الاتية:

هنالك انواع عديدة من المتغيرات في البحث العلمي:

المتغير التابع

المتغير المستقل

المتغير الدخيلة

المتغير التابع:

ان المتغير التابع هو المتغير الرئيسي الذي يخضع للتحري وعلى هذا الاساس فان تحليل المتغير التابع والتحري عنة وايجاد ماهي المتغيرات التي تؤثر فية وهو اساس تحرك الباحث في يجاد الاجابة المحتملة عن التسأولاتة, مثال / اثر طريقة التدريس في التحصيل الدراسي في مبحث العلوم لدى طلبة المدارس الثانوية في العراق .فان المتغير التابع هو التحصيل الدراسي.

المتغير المستقل:

المتغير المستقل هو المتغيرالذي يقوم الباحث بالتحكم فية بالزيادة والنقصان او التواجد او العدم.

المتغير المستقل هوذالك العامل الذي يؤثر، في المتغير التابع، ولايوجد المتغير المستقل (المؤثر)الابوجود المتغير التابع (المتأثر) ويفترض الباحث ان اي زيادة او نقصان في مقدار المتغير التابع،تنجم عن زيادة او نقصان في المتغير المستقلة والمتغير المستخدم للتنبؤ يسمى المنبئ (المتغير المستقل – درجات التحصيل بالمرحلة الثانوية) أما المتغير المتنبأ به ، فيسمى المحك (المتغير التابع – درجات التحصيل بالجامعة (وتستخدم دراسات التنبؤ فى العديد من الدراسات فى العلوم الاجتماعية والاقتصادية ، كما أنها تستخدم فى تحديد الصدق التنبؤى لأدوات القياس المتغيرات الدخيلة: ولما كان حصر العوامل المؤثرة في أية ظاهرة من الصعوبة بمكان، فإننا نقدر وجود عدة متغيرات تؤثر على الظاهرة أثناء إجراء التجربة. وقد تكون هذه سبب التغيرات في المتغير التابع وليس المتغير التجريبي، أو قد تعمل إلى جانبه. ولذلك، ومن أجل الحكم على قيمة المتغير التجريبي بصورة نقية، فإننا نحتاج إلى ضبط المتغيرات أثناء إجراء التجارب. الخطوات الأساسية فى البحث الارتباطى : اختيار المشكلة: يتم

اختيار المتغيرات التى تتضمنها الدرسة الارتباطية اعتمادا على أساس منطقى من خبرات الباحث أو على أساس نظرية معينة ، ويجب أن يكون لدى الباحث بعض الأسباب لتفكيره فى ارتباط تلك المتغيرات ، والوضوح فى تعريف المتغيرات يجنب الكثير من المشكلات ، وبصفة عامة توجد ثلاثة أنواع من المشكلات تركز عليها الدرسات الارتباطية : هل المتغير (س) مرتبط بالمتغير (ص) ؟

ما دقة المتغير (ب) فى التنبؤ بالمتغير (ج) ؟

ما العلاقات بين عدد كبير من المتغيرات ؟ وما التنبؤات الممكنة المعتمدة عليهم ؟.

اختيارالعينة:

عينة الدراسة الارتباطية مثل أى نوع من الدراسات يجب اختيارها عشوائيا على قدر الإمكان ، والخطوة الأولى هى تحديد المجتمع المناسب الذى سيتم جمع بيانات منه عن متغيرات الدراسة ، وأدنى حجم مقبول للعينة فى الدراسة الارتباطية لا يقل عن 30 فردا ، والبيانات التى تجمع من عينة أقل من 30 قد تؤدى إلى تقدير غير دقيق لدرجة العلاقة.

الأدوات:

الأدوات المستخدمة لقياس المتغيرات المتضمنة فى الدراسة الارتباطية قد تكون فى أى صورة من صور أدوات القياس (اختبارات – استبانات – مقابلات – ملاحظة) إلا أنها يجب أن تنتج بيانات كمية.

تعرفنا فيما سبق عن الصيغ التمويلية الإسلامية التي تعتمدها المصارف الإسلامية من خلال معاملاتها المالية مع المؤسسات والمتوسطة، ومن خلال دراستنا التي اجريناها في بنك البركة وكالة الوادي توصلنا الى ان البنك يتعامل بثلاث صيغ تمويلية فقط وهي المرابحة والاجارة والسلم، وحسب ما أوضح رئيس مصلحة القروض أثناء المقابلة أن جل التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة الوادي هي للزبائن الأكثر استقرارا وجدية في العمل.[1]

[1] مصلحة القروض، 2022/05/15، على الساعة 09:30

يتعامل بنك البركة بمجموعة من الصيغ نوضحها كالآتي:[1]

أ- الاجارة:

سبق وان قدمنا تعريف للإجارة، في بنك البركة وكالة الوادي تنتقل ملكية الأصل الى المستأجر بإحدى الطرق:

✓**الاجارة المنتهية بالتمليك عن طريق الهبة:** تنتقل ملكية الأصل المؤجر بإبرام عقد هبة تنفيذي لوعد سابق بها، وذلك بمجرد سداد القسط الايجاري الأخير تنقل الملكية تلقائيا.

✓**الاجارة المنتهية التمليك عن طريق البيع بثمن رمزي:** يقترن هذا العقد الاجارة بيع مستقل في نهاية مدة التمويل وهذا الوعد تحدد فيه قيمة الثمن الرمزي.

✓**الاجارة منتهية التمليك عن طريق البيع بثمن يعادل باقي الأقساط:** يقترن هنا عقد الاجارة بوعد من المالك بأنه سيبيع الأصل المؤجر الى المستأجر في أي وقت يرغب فيه أثناء مدة الاجارة.

✓**شروط التمويل الايجاري:** قيمة المبلغ الممول بالإجارة يشمل سعر شراء الأصل خارج الرسوم والضرائب والحقوق الجمركية وجميع المصاريف المرتبطة بشراء الأصل، والتي سيدفعها البنك ومع ذلك قد تكون التكاليف مدرجة في حساب منفصل او تسترد مع الايجار الأول أو مباشرة يتحملها المستأجر، ويدفع العميل تسبيق على الايجار الى الوكالة.

✓**مدة الاجارة:** تكون مدة الاجارة غير قابلة للإلغاء ووفقا للأصول الممولة فلا يجب أن تتجاوز 5 سنوات للإجارة المنقولة، و10 سنوات للإجارة غير المنقولة،

✓**الضمانات:** في عمليات الاجارة الضمان الأساسي يبقى الأصل المؤجر.

✓**الإجار المسبق:** يتراوح بين 30% من قيمة الأصل وقد يصل الى 50%.

✓**القيمة المتبقية:** هي اختيارية إذا قبل المستأجر رفع الخيار وبالتالي يصبح هو المالك.

[1] عاد زهير، واخرون، مرجع سابق، ص50

الشكل رقم (06): التمويل بالإجارة

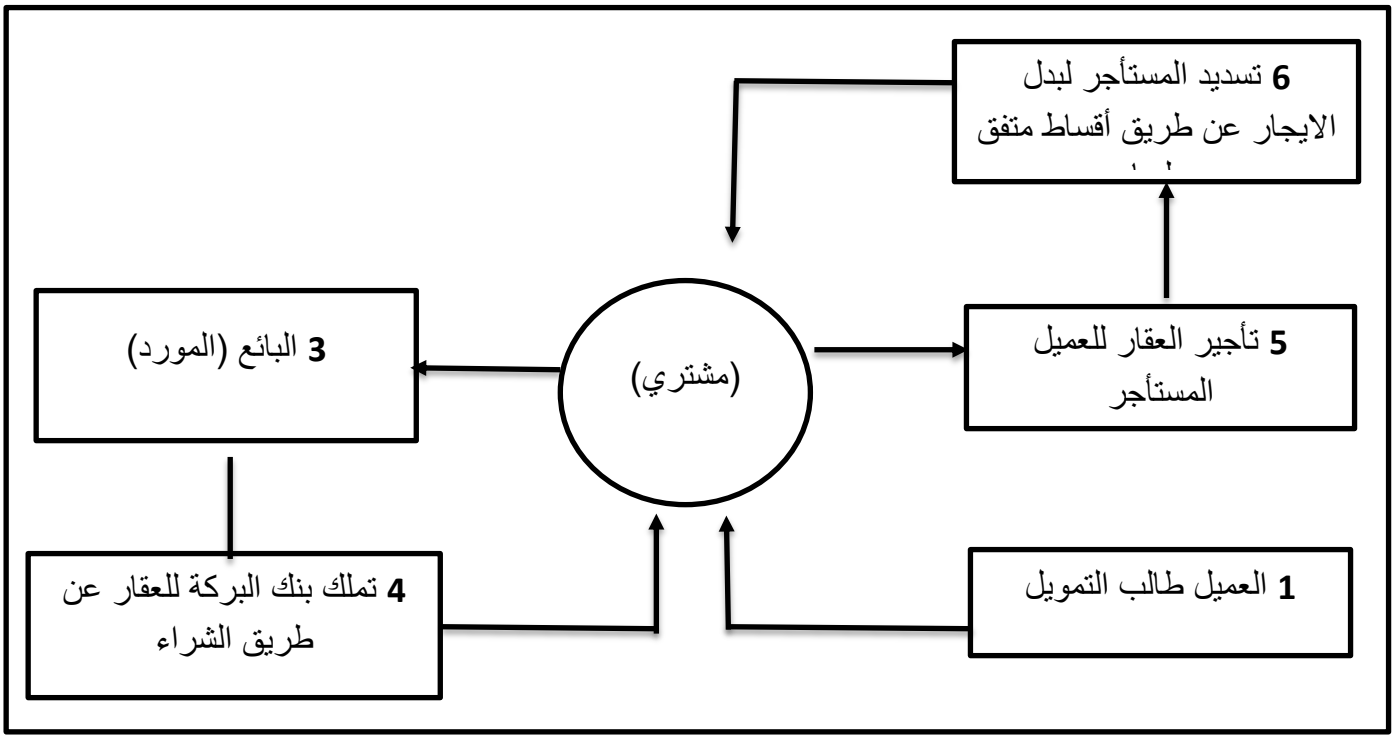

ب- المرابحة:

قدمنا فيما سبق تعريف المرابحة وهي من الصيغ المعمول بها في بنك البركة وكالة الوادي، ولها مجموعة من الشروط.

❖ **شروط التمويل بالمرابحة:** [1]

- أن يكون ثمن السلعة الأصلي معلوما لدى المشتري
- تحديد مواصفات السلعة كاملا بشكل دقيق
- أن يكون الربح معلوم لأنه جزء من الثمن
- أن يضاف للثمن الأصلي كامل التكاليف
- أن يمتلك البنك السلعة بعقد صحيح قبل أن يبيعها للعميل حتى لا يقع البنك في محضور شرعي
- أن يتحمل البنك أقساط استهلاك السلعة
- أن يكون البيع عرضا مقابل النقود ولا يصح بيع النقود مرابحة ولا يجوز بيع السلعة بمثلها مرابحة.

[1] عاد زهير، واخرون، مرجع سابق، ص46

الشكل يوضح التمويل بالمرابحة

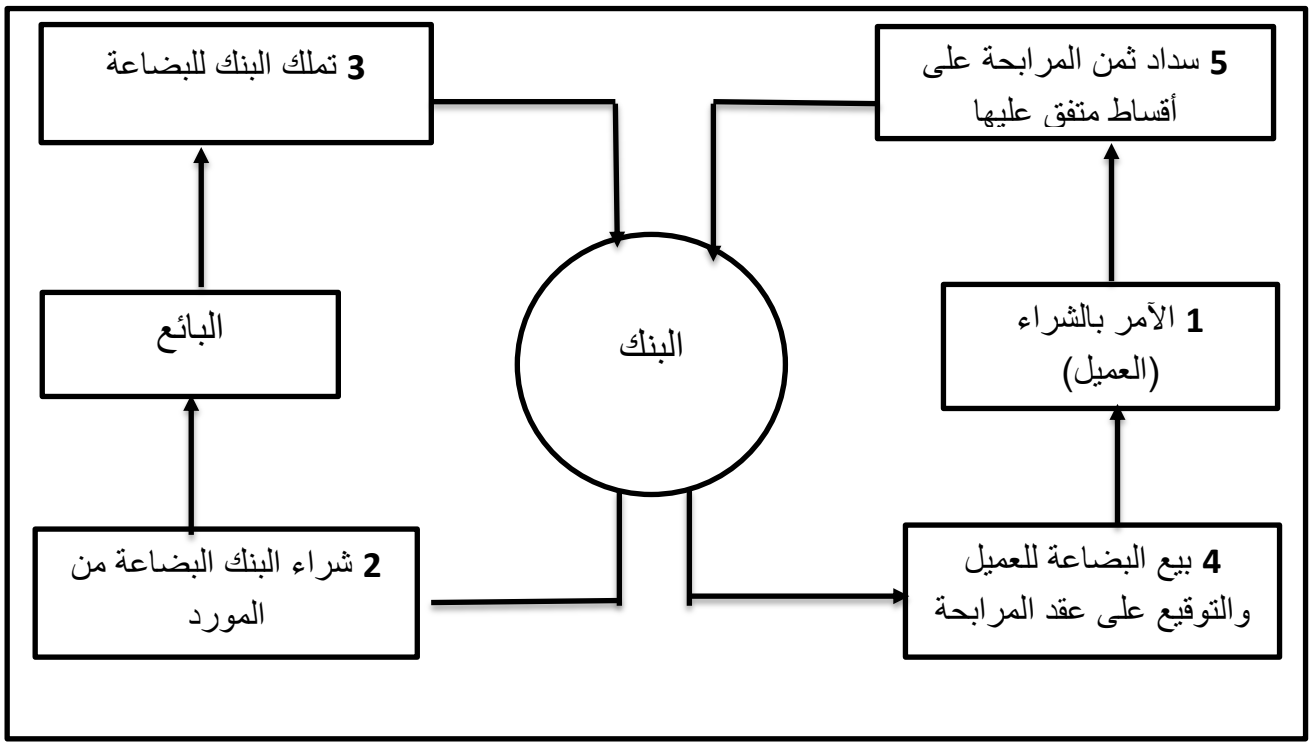

ج- السلم

سبق أيضا وأن قدمنا تعريف للسلم وبنك الإسلامي يعتمد في تمويله للمؤسسات على السلم ومن بين شروطه ما يلي:[1]

- ✓ أن يكون رأس المال معلوم الجنس والمقدار
- ✓ أن تكون البضاعة مضبوطة بالصفة التي تنفي عنها الجهالة
- ✓ أن تكون لأجل معلوم
- ✓ بيان محل التسليم
- ✓ أن تكون معلومة المقدار بالكيل او الوزن أو بالعدد حسب طبيعته

[1] عبد القادر حوة، دور التمويل لبيع السلم وتطبيقه في المصارف الإسلامية، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 01، مارس 2013، ص116

الشكل: التمويل بالسلم

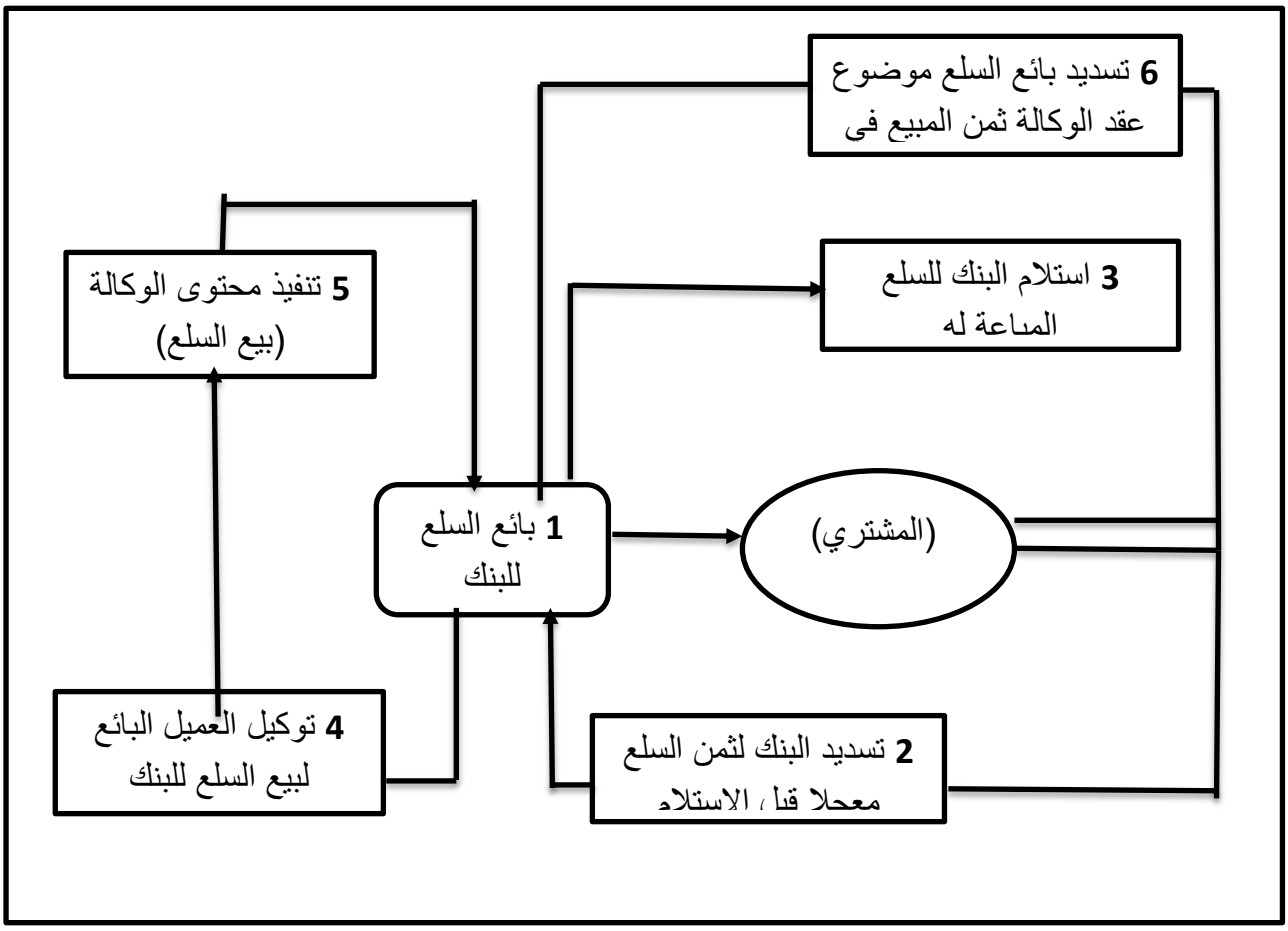

المطلب الثاني: الانحدار الخطي البسيط مفهومه الفرضيات النموذج

1.الانحدار الخطي أو نموذج الانحدار الخطي أو النموذج الخطي في الإحصاء، هو نموذج إحصائي يستخدم في تفسير متغير {\displaystyle Y} عبر متغير آخر) {\displaystyle X}أو مجموعة من المتغيرات ({\displaystyle X_{1},X_{2},...,X_{p}}\)وفق دالة خطية.

2.يسمى المتغير {\displaystyle Y}\بالتابع والمتغيرات {\displaystyle X}\بالمتغيرات المستقلة أو المفسرة، بمعنى أنها تفسر، إحصائيا، تغير المتغير التابع.

3.الانحدار الخطي وتحليل الارتباط، رغم اشتراكهما في نفس القاعدة الإحصائية، إلا أنهما يختلفان على مستوى أدوار المتغيرات. إذا كان تحليل الارتباط يتعامل مع المتغيرين {\displaystyle Y}\

و {\displaystyle X}\على قدم المساواة، أي بصورة تماثلية، فتحليل الانحدار يجب أن يعتمد على تقعيد نظري قبلي يؤسس لحد أدنى من التراتبية السببية بين المتغيرات. على سبيل المثال في النظرية الاقتصادية : تفسير ظاهرة الاستهلاك بدلالة الدخل (مع ثبات العوامل الأخرى) انطلاقا من أن استهلاك الفرد مرتبط بالدخل. وهو ما يعطي للباحث شرعية لوضع علاقة بين المتغيرات الاقتصادية على شكل دالة{\displaystyle Y=f(X)}\ : ، مع {\displaystyle Y}\

المتغير التابع (الاستهلاك) و {\displaystyle X}\المتغير المستقل) الدخل.

4.إجراءات التمويل بصيغة الاجارة. تتم عملية الاجارة وفق ما يلي:[1]

5.استلام طلب التمويل: يستقبل البنك ملف طلب التمويل من قبل المكلف بعملاء الاجارة على مستوى الوكالة حيث يحتوي هذا الطلب على كل المعلومات الخاصة بالعميل.

(تعريف بالعميل، موضوع التمويل، الوثائق المطلوبة).

6.دراسة طلب التمويل: يحول الملف من المكلف بعملاء الاجارة الى إدارة الاجارة لدراسة الخطر، يرافق الملف محضر معاينة على موقع العمل أو أصل الايجار كما تستلم الإدارة طلب يكون باستشارة

[1] عاد زهير، واخرون، مرجع سابق، ص51

مركز المخاطر لبنك الجزائر لضمان مستوى التزام العميل والقيام بدراسة المخاطر المتضمنة في هذه العملية قبل تقديم الطلب الى لجنة التمويل المعنية بالتصريح او بالتصديق وتوقيع الوعد بالاستثمار.

7.**الوعد بالاستئجار**: بعد إتمام دراسة البنك لملف العميل طالب التمويل، وفي حالة الموافقة على الطلب يتم توقيع عقد وعد بالشراء، ويتم استدعاء العميل والحصول منه على الضمانات التي قد تكون كبعض الأقساط المدفوعة تماما.

8.عقد التوكيل: يقوم البنك بموجب هذا العقد بتوكيل العميل المستفيد من التمويل بالاعتماد الايجاري على الأصول المنقولة والتفاوض مع المورد والاتفاق معه على المواصفات المبينة في الفاتورة نيابة عنه، حيث لا يتحمل البنك اية مسؤولية عن تأخر في التسليم لكل جزء من الأصول المنقولة بالنسبة للمواعيد المتفق عليها مع المورد.

9.ارسال الطلبية: يرسل بنك البركة طلبية المستورد يكون محتواها متضمن نوع الأصل المنقول، الكمية وشروط التسديد، مقابل تسليم الوثائق تبعا لطبيعة الأصل المتمثلة في البطاقة الرمادية والفاتورة النهائية محررة باسم البنك.

10. محضر تسليم العتاد: تسليم الأصل لطالبه بعد توقيعه على محضر بالاستلام، يدون فيه صحة الأصل ومطابقته للطلبية المجرات من قبل المستأجر طبقا للمواصفات المقدمة والمحددة في الشروط الخاصة لعقد الاعتماد الايجاري.

11. الترخيص: هي وثيقة محررة من طرف البنك لفائدة العميل، تسمح له باستغلال الأصل محل التعاقد، حيث يحتوي على اسم العميل وتاريخ الاستغلال ونوع الأصل والرقم التسلسلي ورقم التسجيل والصنف.

12. المتابعة: متابعة تحصيل كافة الأقساط من المستأجر وزيارات ميدانية ودورية لضمان وجود الأصل وتشغيله ومساعدة المستأجر في التغلب على المشكلات التي تواجهه.

13. نهاية العقد برفع الشراء: تنتقل ملكية العقد للعميل عند انتهاء العقد الحالي بشرط رفع المستأجر خيار الشراء بموجب رسالة متضمنة مع الاشعار بالاستلام موجهة للمستأجر في أجل أقصاه

15 يوم قبل انتهاء مدة الايجار. وتنفد كل الالتزامات المنصوص عليها في ها العقد، وخصوصا دفع كل الأقساط والضرائب والمصاريف والتكاليف والرسوم والنفقات والعمولات المذكورة في العقد، يتم بيع الأصول دون أي ضمان من البنك ويتحمل العميل كل المصاريف والحقوق والضرائب بنقل ملكية الأصل.

أ- اجراءات التمويل بصيغة المرابحة: يقوم بنك البركة وكالة الوادي بتمويل المصرف الاسلامي العامل في الجزائر بصيغة المرابحة وفقا للإجراءات التالية:[1]

1.استلام الطلب: يقوم العميل بإحضار الملف الى البنك مرفقا بطلب التمويل وشروطه ويعرض على البنك ما يملكه من ضمانات، يحتوي الملف على (التعريف بالعميل، موضوع التمويل، الوثائق المطلوبة).

2.دراسة الملف: بعد استلام الملف من العميل يقوم البنك بدراسة إمكانيات تمويل هذا العميل حسب نسبة ربحية التمويل مقارنة بالمخاطر إذا ما كانت ضمانات العميل تستوفي شروط التمويل.

3.الموافقة والشروط: بعد دراسة الملف يتم اعداد تقرير خاص به يعرض على لجنة التمويل المتكونة من أعضاء يتم تعيينهم من قبل المديرية العامة، وتقرر اللجنة بعد الاطلاع على الملف اما بالقبول او بالرفض، إذا كان القرار قبول يتم اعلام العميل بشروط البنك لمواصلة إجراءات تمويله.

4.تحصيل الضمانات: تتم في هذه الحالة إحالة ضمانات العميل الى خبير لدراستها وتحديد قيمتها السوقية، يعتمد بنك البركة على شركة SATEK العقارية المختصة إذا ما كان الرهن عقار

5.فتح خط تمويل سنوي: بعد ما تستوفي ضمانات العميل شروط البنك يقوم البنك بفتح خط تمويل يسمح للعميل بشراء مواده الأولية بفواتير باسم البنك.

6.طلب مرفق بفاتورة من العميل باسم البنك بكل عملية: ترفق هذه الفاتورة بطلب شراء من البنك.

[1] عاد زهير، واخرون، مرجع سابق، ص

7.امضاء الامر بالشراء والتوكيل: يلزم البنك عميله بالإمضاء على الامر بالشراء حيث يأمر العميل بنك البركة بشراء السلعة المذكورة في الفاتورة محددة الاوصاف والكمية والقيمة والشكل. (عقد التوكيل والامر بالشراء .

8.اصدار شيك مسطر بقيمة الفاتورة مع طلبية الشراء: يصدر البنك شيك مسطر بقيمة الفاتورة لصالح المورد هذا الشيك يكون باسم بنك البركة بالإضافة الى طلبية الشراء

9.امضاء العقد مع العميل: يصدر البنك عقد تمويل بالمرابحة يقوم بإمضائه العميل

10. تقديم الفاتورة النهائية: يقوم العميل بإمضاء تعهد بإحضار الفاتورة النهائية ووصل تسليم السلعة.

ج- اجراءات التمويل بصيغة السلم: يقوم بنك البركة وكالة الوادي بتمويل المصرف الاسلامي العامل في الجزائر بصيغة السلم وفق الإجراءات التالية:[1]

تنظيم العقد: بين المشتري والمستورد وبين المصرف بصفته موردا للبضاعة

1. ابرام عقد السلم: بين المصرف بصفته المسلم وبين المنتج بصفته المسلم اليه ومحل البيع هو البضاعة المطلوبة بموجب عقد التوريد قدرا وصفة، بحيث يكون أجل التسليم في عقد السلم أقرب من الاجل المتفق عليه في عقد التوريد ليتمكن المصرف من التنفيذ.

2. بيع البضاعة من المسلم الى المسلم اليه (المنتج): أن يقوم المصرف بأنشطة تسويق وترويج والاعلان اللازمة لذلك.

3. توكيل المسلم اليه ببيع البضاعة: وذلك لأنه لا يخلو الامر من مخاطر قيام الوكيل بتقديم بضاعته للبيع على بضاعة المصرف بشكل يعرض بضاعة المصرف للكساد

4. قبض البضاعة موضوع السلم: ويكون على دفعات وذلك بهدف توفير السيولة اللازمة للمؤسسة لإدارة عملياتها على مدى يزيد عن دورة إنتاجية واحدة.

[1] حسني عبد العزيز يحي، الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، أطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية العلوم المالية والمصرفية، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2009، ص79

المطلب الثالث: تقدير معاملات الانحدار بطريقة المربعات الصغرى خواص

سنقوم في هذا المطلب بالتعرف تقدير معاملات الانحدار بطريقة المربعات الصغرى خواص.

التمويلات الممنوحة من طرف بنك الاسلامي

(2012-2021).

الوحدة مليار دينار جزائري

السنوات	عدد المؤسسات الممولة	مبلغ التمويل
2012	02	1 .الى 5.
2013	05	2 .الى5 .
2014	10	10..الى15..
2015	12	80. الى150..
2016	15	91. الى200..
2017	16	55الى75..
2018	10	65. الى 80..
2019	10	20..الى30.
2020	04	30. الى50..
2021	05	30..الى50..

المصدر: مصلحة القروض، 2022/05/16

من خلال الجدول نلاحظ أن مبالغ التمويل المقدمة من بنك البركة الإسلامي وكالة الوادي للمؤسسات والمتوسطة تشهد تزايد مستمر منذ بداية نشاطها، حيث بلغت نسبة التمويل ما يقارب 5 مليار دينار للمشروعين، لتصل قيمة المبالغ سنة 2017 الى حدود 75 مليار دينار جزائري كتمويل لـ 16 مشروع، وهي زيادة معتبرة خلال فترة وجيزة.

نلاحظ أيضا من خلال الجدول أن نسبة التمويل قد تراجعت منذ بداية سنة 2018 حيث وصل في 2020 الى ما يقارب 50 مليار دينار لـ 04 مشاريع فقط.

حجم تمويل بنك الاسلامي العامل في الجزائر (2012-2021).

السنوات	عدد المؤسسات (ص وم) في الولاية	عدد المؤسسات الممولة من طرف بنك الاسلامي	النسبة
2012	**195**	**02**	**%03.9**
2013	**210**	**05**	**%10.5**
2014	**253**	**10**	**%25.3**
2015	**291**	**12**	**%34.92**
2016	**386**	**15**	**%57.9**
2017	**379**	**16**	**%60.64**
2018	**482**	**10**	**%48.2**
2019	**430**	**10**	**%43**
2020	**357**	**04**	**%14.28**
2021	**545**	**05**	**%27.25**

شكل يمثل حجم تمويل بنك البركة الإسلامي العاملة في الجزائر

قمنا بتمثيل معطيات الجدول في المنحنى البياني التالي:

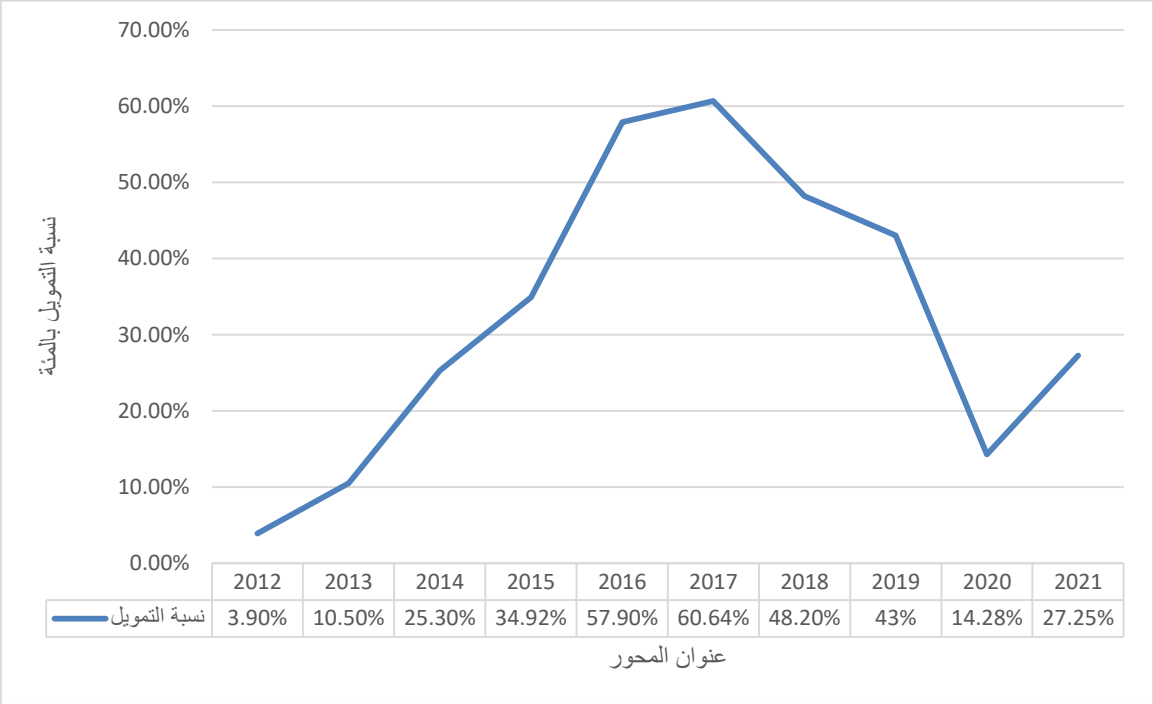

المصدر: من اعداد الطلبة

من خلال الجدول نلاحظ أن حجم التمويل البنكي للمؤسسات والمتوسطة في الولاية يتزايد منذ سنة 2012 الى غاية 2018 أين شهد تراجع ملحوظ في نسبة التمويل حيث كانت نسبة التمويل 3.9% من مجموع المؤسسات ص و م. سنة 2012 وبلغت 60.64% سنة 2017، ثم بدأت في التراجع تدريجيا لتصل 14.28% سنة 2020. وهو تدني كبير جدا في فترة جد وجيزة.

الملفات المؤهلة والمرفوضة لدى البنك الاسلامي العاملة بالجزائر

(2012-2021).

السنوات	عدد المؤسسات ص وم طالبة التمويل	عدد الملفات المؤهلة	عدد الملفات المرفوضة
2012	3	02	01
2013	7	05	02
2014	11	10	01
2015	14	12	02
2016	16	15	01
2017	17	16	01
2018	12	10	02
2019	15	10	05
2020	9	04	05
2021	10	05	05

المصدر: مصلحة القروض،2022/05/16.

قمنا بتمثيل معطيات الجدول في شكل أعمدة بيانية كما هو موضح في الصفحة الموالية.

عدد الملفات المقبولة والمرفوضة في الوكالة

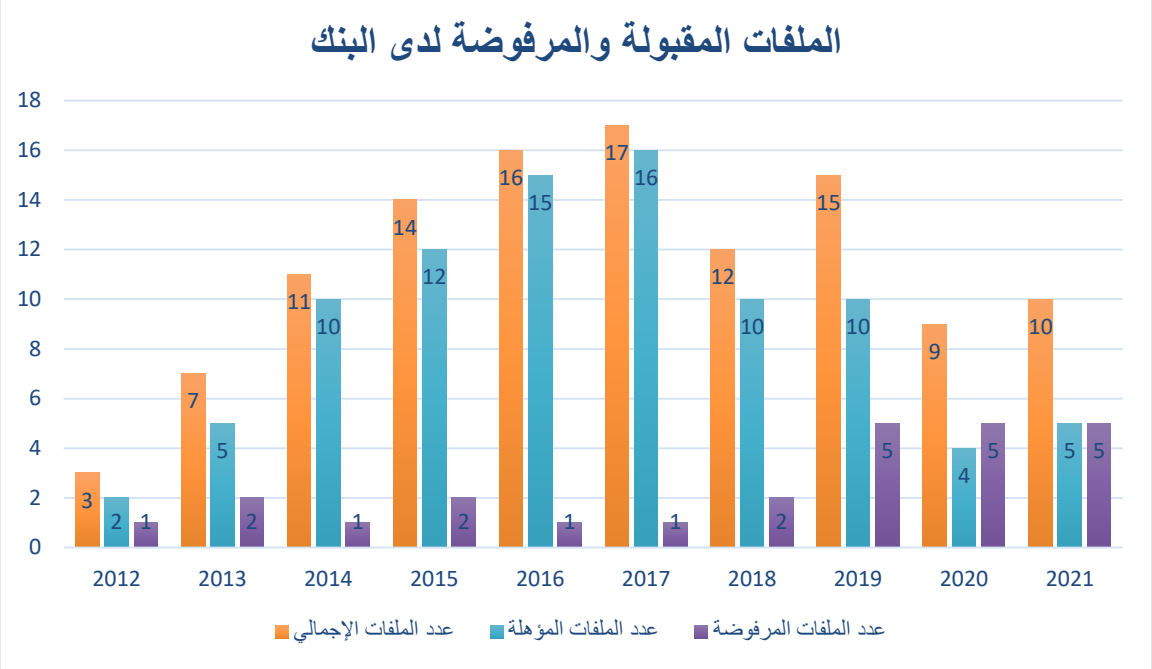

المصدر: من اعداد الطلبة

بناء على الجدول أعلاه كذلك نلاحظ أن نسبة الملفات المؤهلة لدى بنك البركة وكالة الوادي كانت في تزايد مستمر ابتداء من قبول ملفين 02 سنة 2012 الى قبول 16 ملف سنة 2017 وهذا بالمقابل نرى أن عدد الملفات المرفوضة كانت نسبتها متدنية طوال هذه الفترة تتراوح من ملف واحد الى 02 أحيانا.

بينما نلاحظ تغيرا خلال السنوات الأخيرة ابتداء من سنة 2018 الى غاية 2020 أين تراجع عدد قبول الملفات ليصل الى 04 ملفات في السنة. وبالمقابل نرى ارتفاع في عدد الملفات المرفوضة وصل الى 05 ملفات في السنوات الأخيرة من (2019-2021).

عدد الملفات المؤهلة والمرفوضة في الفترة (2016–2020) حسب صيغ التمويل

السنوات	الملفات المؤهلة (المقبولة)			الملفات المرفوضة		
	المرابحة	الاجارة	السلم	المرابحة	الاجارة	السلم
2016	8	5	2	1	0	0
2017	11	4	1	0	1	0
2018	8	2	0	1	1	0
2019	8	1	1	3	2	0
2020	3	1	0	2	2	1

المصدر: مصلحة القروض، 2022/05/16.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن بنك البركة الإسلامي وكالة الوادي يعتمد على صيغة المرابحة بشكل أكبر من باقي الصيغ الأخرى.

كما نلاحظ أيضا أن عدد الملفات المؤهلة يتزايد مع مرور السنوات على غرار الملفات المرفوضة التي شهدت على العموم استقرار نسبي.

الخاتمة

الخاتمة:

هدفت الدراسة إلى دراسة وتحليل ربحية البنوك التجارية والمؤشرات التي تستخدم في قياسها وكذلك التعرف على العوامل المؤثرة عليها سوا كانت سلبا لتفاديها أو التقليل منها أو ايجابيا لمحاولة زيادتها وتعظيمها وكذلك الوصول إلى نتائج من شاهدتها المحافظة على أرباح البنوك التجارية وتحسين ربحيتها ومعالجة العوامل التي تؤدي إلى تحقيق خسائر أو تخفيض الربحية . وبناء على ما تم استعراضه في هذه الدراسة من إطار نظري وتحليل مالي وإحصائي فقد توصلت الدراسة إلي النتائج التالية :

أختبار فرضيات الدراسة :قصد دراستنا إلي البحث في أهم العوامل والمتغيرات المؤثرة على ربحية البنوك التجارية، ومن خلال النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة يمكن أن نثبت أو ننفي فرضيات الدراسة التالية :

الفرضية الاولى: وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة النقدية والربحية مقاسه (بمعدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على إجمالي الأصول)، من خلال النموذج الأول والثاني اللذان يفسران العلاقة بين المتغيرين أي وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغيرين ، أي توجد علاقة عكسية بين المتغيرين من خلال ما دل عليه النموذجين وهذا :ما ينفي الفرضية الأولى .

الفرضية الثانية :توجد علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين نسبة الرفع المالي والربحية مقاسه بمعدل العائد على حقوق الملكية وهذا من خلال إيجاد النموذج الأول والذي يفسر العلاقة بين المتغير هو نسبة الرفع المالي والربحية مقاسه (بمعدل العائد على حقوق الملكية) وبالتالي وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين المتغيرين ولكن بنسبه قليلة وهذا :ما يثبت الفرضية الثانية .

توجد علاقة عكسية دلالة إحصائية بين الرفع المالي والربحية مقاسه المعدل العائد إجمالي الأصول، ومن خلال إيجاد النموذج الثاني والذي يفسر العلاقة بين المتغيرين وهو نسبة الرفع المالي والربحية، والتالي وعدم وجود ذات دلالة إحصائية بين المتغيرين أي توجد علاقة عكسية بين المتغيرين من خلال ما دل عليه النموذج الثاني وهذا: ما ينفي الفرضية الثانية .

الفرضية الثالثة : توجد علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين نسبة هاش الربح والربحية مقاسه بالمعدلين العائد على حقوق الملكية والعائد على إجمالي الأصول ومن خلال النموذجين إيجاد النموذج اللذان يفسران العلاقة بين متغيرين هامش الربح والربحية، وبالتالي وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين المتغيرين وبنسبة عالية وهذا: ما يثبت الفرضية الثالثة .

نتائج الدراسة :بعد معالجتنا لهذا البحث وعلى ضوء الفرضيات السابقة تم التوصل إلى النتائج التالية :

نتائج الجانب النظري :

تأثير أداء البنوك التجارية الجزائرية بالأوضاع الاقتصادية والسياسية .

يمكن تعريف الربحية بأنها عبارة عن العلاقة بين الإرباح التي تحققها المنشاة والاستثمارات التي ساهمت في تحقيق هذه الأرباح

سعت الجزائر الى بذل جهود كثيرة من أجل الحد من هذه المشاكل ومن بين الحلول كان التمويل الإسلامي كبديل عن التمويل التقليدي في إعطاء صيغ أخرى مشجعة لدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن أن نستخلص من خلال الدراسة الميدانية والنظرية التي قمنا بها في بنك الاسلامي 2012-2021 النتائج التالية:

✓البنوك هي المؤسسات التي تقوم بتجميع النقود في شكل مدخرات وتقديمها الى المحتاجين اليها في شكل قروض، وها ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

✓ التمويل هو توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع تطوير مشروع عام أو خاص، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

✓ تم تحديد مفهوم للبنك الاسلامي بطريقة أكثر تفصيلا بالاعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العاملين ولذلك فقد حدد القانون حدودا عليا للبنك الاسلامي، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

1.إبراهيم كراسنة، البنوك الإسلامية الإطار المفاهيمي والتحديات، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، ابوظبي الامارات العربية المتحدة، 2013.

2.احمداوي نبيل، محاضرات مقياس مقاولاتية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة فرحات عباس سطيف، 2018-2019.

3.أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2011-2012.

4.أمينة شيخاوي، صيغ التمويل المصرفي الإسلامي ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الاقتصاد النقدي والبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018-2019.

5.أوصغير لويزة، مطبوعة محكمة في الاقتصاد البنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2017-2019.

6.آيت عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر أفاق وقيود، مجلة اقتصاديات سمال افريقيا- العدد السادس، الجزائر، دون سنة نشر

7.ايمان بن السراج، دور المعلومات في قياس اتجاهات متخذي القرار نحو المخاطر المالية في البنوك التجارية، أطروحة دكتوراه تخصص مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2017-2018.

8.بالطيب سمية، بريطل هند، النظام القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماستر في قانون الاعمال، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2018-2019.

9. بالهادي سفيان، تقييم برامج دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مخرجات النشاط الاقتصادي، أطروحة دكتوراه تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2019-2020.

10. بغدادي عماد، التحكيم في البنوك الإسلامية، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1،2018-2019.

11. بقاط حنان، هالم سليمة، هيئات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، العدد 05، ديسمبر 2018.

12. بن مصطفى عبد القادر، البنوك الإسلامية ومدى استجابتها لمعايير بازل 03، أطروحة دكتوراه تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2017-2018.

13. تميسه سهام، تقييم أداء البنوك التجارية باستخدام نموذج camels، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

14. جبار محفوظ، المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، مجلة العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة سطيف، فيفرى 2004.

15. حسني عبد العزيز يحي، الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، أطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية العلوم المالية والمصرفية، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2009.

16. حمزة عبد الحليم، منير دحمان، محمود الأبيض، البنوك الشاملة ودورها في تحفيز الاستثمار، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012-2013.

17. حملة عزالدين، هالة يحياوي، دور هيئات الدعم الجزائرية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، العدد 01، المجلد 02.

18. خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، عمان، 2006.

19. خالدي خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة بوبكر بلقايد، تلمسان، دون سنة.

20. خالدي خديجة، دور التمويل الإسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمصغرة، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي حول المقاولة والتنمية الإقليمية والريفية، جامعة تلمسان الجزائر، نوفمبر 2008.

21. خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة.

22. خديجة مراحي، واقع تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية والفلاحية في ظل التوجهات الحديثة للجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2016-2017.

23. دحاك عبد النور، إشكالية انشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية بين الوضعية البنكية والمعيارية الشرعية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 18، العدد 28، 2022.

24. دريري بشير، محاضرات في التمويل الدولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2020-2022.

25. دوخان شهرة، عياس لبنى، دور وسائل الدفع الحديثة في تسوية المعاملات المالية في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2019-2020.

26. رمضاني السبتي، الاستثمار والتجارة الخارجية في البنوك الإسلامية، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، 2019-2018.

27. زعباط صورية، جيني فريدة، مساهمة البنوك التجارية في تنشيط بورصة الأوراق المالية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2019-2020.

28. زقرير عادل، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2008-2009.

29. ساسي أحمد رضا، دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2017-2018.

30. ساسي أحمد رضا، عرعارية مليكة، دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2017-2018.

31. سامي السيد، النقود والبنوك والتجارة الدولية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة.

32. سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر الواقع والافاق من خلال دراسة تقييمية مختصرة، جامعة ورقلة، مجلة الباحث، ال عدد04، 2006.

33. سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة العدد 12، 2011.

34. سمية خلاف، دور التدقيق الداخلي في تفعيل إدارة المخاطر في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2013-2014.

35. سمير هربان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014-2015.

36. سندس ريحان باهي، دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية، مذكرة ماستر في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ام البواقي، 2017-2018.

37. سيد أحمد حاج عيسى، شيهاني سهام، المصارف الإسلامية بين تحديات بيئة العمل المصرفي وضرورة الرقابة الشرعية عليها، الملتقى الدولي الثاني، معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 5-6 ماي 2009.

38. سيد علي بارد، عبد القادر بحيح، واقع المعاملات المالية الإسلامية في المصارف العاملة بالجزائر من وجهة نظر العاملين فيها، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 11، العدد 1، جانفي 2021.

39.صادق راشد الشمري، إدارة العمليات المصرفية مداخل و تطبيقات، ص08، من الموقع: https://www.merefa2000.com/2020/08/pdf_311.html

40. طارق قدوري، المصارف الإسلامية، محاضرة في ندوة اقتصاديات النقود والبنوك، ثانية ماستر اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حما لخضر، 2021-2022،.

41. طارق محمد، خليل الاعرج، مقرر اقتصاديات النقود والبنوك، دكتوراه إدارة المصارف، الفصل الأول.

42. عاد زهير، قادي صفوان، بوشريط البشير، عاشور محمد عبد القادر، التمويل الإسلامي ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الاقتصاد النقدي والبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمالخضر، الوادي، 2017-2018.

43. عبد القادر حوة، دور التمويل لبيع السلم وتطبيقه في المصارف الإسلامية، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 01، مارس 2013.

44. عبدلي حبيبة، وآخرون، الصيرفة الإسلامية في الجزائر واقع وتحديات، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، العدد 02، 2020.

45. عتيق شيخ، تقييم أثر برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران2، 2018-2019.

46. عدنان محيرق، الاقتصاد النقدي، مطبوعة موجهة في مقياس الاقتصاد النقدي وحركة رؤوس الأموال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 2017-2018.

47. العراف زاهية، تقييم الأداء المالي في البنوك التجارية الجزائرية في ضل قيدي السيولة والربحية، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية تخصص بنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة،2019-2020.

48. عفاف ميسون، دور صيغة المرابحة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2016-2017.

49. فادية بالقاسم، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في قانون الاعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2013-2014.

50. فتات فوزي، عمراني عبد النور قمار، الملف الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كاختيار استراتيجي للتنمية الاقتصادية في الجزائر، 17-18 أفريل 2006.

51. فضيلة بوطورة، مقياس المقاولاتية وانشاء المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2019-2020.